الدولة المدنية الديمقراطية

وخطرها على الثورات العربية

تأليف

الفقير إلى الله تعالى:

عارف بن أحمد الصبري

منبر اليمن

www.olamaa-yemen.net

موقع منبر علماء اليمن

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي جعل الإيمان بالله الخالق وحده سبيلاً للتحرر من عبودية المخلوق للمخلوق وطريقاً للخلاص من الظلم والتسلط والاستبداد، وتأَلُّه الإنسان على الإنسان.

والصلاة والسلام على الرسول الأعظم الذي أنقذ الله تعالى به البشرية من الظلمات إلى النور، وحررها من العبودية لغير الله، فأخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة الله وحده رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام ومن ضيق الدنيا إلى سعة الدنيا والآخرة.

أما بعد:

فقد جاء هذا الكتاب لتوضيح ما يلي:

أولاً: لم يكن حدثاً عارضاً أو عفوياً أن يشن أعداء الإسلام حربهم المسعورة ضد ديننا ومبادئه وقيمه السامية، ولكنها سنة الله في الصراع الحتمي بين الحق والباطل، هذا الصراع المستمر ما بقي في الحياة كفر وإيمان.

قال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ}(١)، وقال سبحانه: {وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا}(٢).

وفي ظل ضعف تمسك المسلمين بدينهم وعجزهم وتخلفهم وتناحرهم وتفرقهم، أعلنت قوى الكفر والظلم والطغيان والاستكبار حربها على العالم الإسلامي تحت مسمى " الحرب على الإرهاب " ومن جهة أخرى سعت إلى عولمة كفرها وفرض قيمها المادية الإلحادية الإباحية على العالم بالقوة، وإن صوّرتها أحياناً باسم نشر الديمقراطية أو تحت شعارات خادعة كالدولة المدنية والمجتمع المدني، والمواطنة المتساوية.

وتضمينها في الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإعلانات العالمية لما يسمى زوراً باسم " حقوق الإنسان، وحقوق المرأة، وحقوق الطفل ".

التي تمثل بعض أدواتها لعولمة الكفر والقيم الغربية الليبرالية.

ثانياً: بيان خطورة هذه العولمة الفاجرة التي تهدف إلى القضاء على الإسلام وإخراج المسلمين عن دينهم، وإلغاء مبدأ التحاكم إلى الشريعة الإسلامية الغراء، وفرض القيم الليبرالية الإلحادية كمرجعية عليا وشرعة عالمية ملزمة تتهاوى أمامها جميع الشرائع والأديان والدساتير الأخرى.

ثالثاً: يأتي هذا الكتاب متزامناً مع قيام الثورات العربية ضد الحكام الظلمة المستبدين، بياناً لحقيقة هذه الثورات ليعلم العالم كله -وأمريكا وأوروبا على وجه الخصوص- أن هوية الثورات العربية غير هوية الثورة في أوروبا، وأن مبررات الثورات في البلاد العربية غير مبررات الثورة في أوروبا.

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٢٠.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

فأوروبا ثارت ضد الدولة الدينية " الثيوقراطية " التي كان الملوك والقساوسة فيها يحكمون شعوبهم باسم دين محرف فساموا الناس سوء العذاب، فأنتجت ثورتهم دولة مدنية علمانية لا دينية كردة فعل ضد الدولة الدينية الكهنوتية.

أما نحن كمسلمين فإننا نؤمن ونعتقد اعتقاداً جازماً بأن دولة الإسلام هي دولة الحق والعدل المطلق والشورى والخير والرحمة للعالمين.

لذلك كانت ثوراتنا ضد هذه السلطات الحاكمة المستبدة التي جاء ظلمها واستبدادها نتيجة لعدم تحكيم شريعة الله كما يجب فظلمونا لأنهم لم يلتزموا بديننا.

فأوروبا ثارت ضد حكام حكموا بدين محرف، ونحن ثرنا ضد حكام انحرفوا عن الدين الحق، وشتان بين الثورتين.

ومن هنا كانت مطالب الأوروبيين هي قيام دولة مدنية علمانية لا دينية.

وأما نحن فمطالبنا التي لا يجوز لمسلم أن يطالب بغيرها فهي قيام دولة دينية إسلامية.

رابعاً: ليعلم العالم كله أنه من غير المقبول أن يتدخل الغرب في شئوننا الداخلية أو يفرض علينا قيمه ومبادئه المادية الإلحادية اللادينية التي أشقتهم ودمّرت إنسانيتهم.

وأنه لا يجوز لمسلم أن يوافقهم أو يقبل بأي تشريع مهما صغر يخالف الإسلام؛ لأن ذلك ينافي الإيمان ويخرج صاحبه عن دائرة الإسلام.

خامساً: لبيان أن مبادئ الإسلام الربانية العظيمة أكثر تقدماً من كل ما عرفته البشرية وأقدر على تحقيق الخير والسعادة والطمأنينة والتقدم والرفاهية من كل أداة مدنية أخرى وأشمل وأكثر مرونة من سائر النظم الأخرى.

وأنه إذا دانوا بالإسلام عقيدة وشريعة، واعتقدوه منهجاً وحيداً فريداً للنجاة من النار والفوز بالجنة وطريقاً للسعادة والفلاح، وأنه متى طبقه المسلمون وسلموا له وحكّموه في كل شيء سعدوا في الدنيا والآخرة.

وأسألك ربي أن تتجاوز عن ضعفي وتقصيري وقد عجلت إليك بهذا الجهد اليسير ولا حول لي ولا قوة إلا بك أنت حسبي ونعم الوكيل، أرجو رحمتك وأطلب رضوانك، وأدافع عن شريعتك قياماً بواجبات عبوديتي لك وحدك، بياناً لشرعك، ونصرة لكتابك وسنة نبيك عليه الصلاة والسلام.

رب لا إله إلا أنت، أستمد عونك وأنت الفعال لما تريد ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن، فبرحمتك وفضلك ومنّك وكرمك وإحسانك تقبل مني هذا العمل قبولاً حسناً، واكتب له القبول، وانفعني والمسلمين بما جاء فيه من الحق لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد الأمين وآله وصحبه أجمعين.

كتبه الفقير إلى الله تعالى
عارف بن أحمد بن علي الصبري
صنعاء
٢٣/ ٨/ ١٤٣٢هـ
٢٤/ ٧/ ٢٠١١م

المبحث الأول

الدولة المدنية الديمقراطية

نشأتها:

لقد نشأت فكرة " الدولة المدنية، والمجتمع المدني " في أجواء تحوَّل الأوربيين بعد التَّحرر من طغيان الكهنوت الكنسي للقساوسة وطغيان الملوك الذين كانوا يحكمون أوروبا بما كان يعرف في الفكر السياسي المسيحي بنظرية الحق الإلهي للملوك، وتُشدِّد هذا النظرية على أن الله سبحانه يمد من يصطفيه للحكم بروح من عنده وهذا يحتم على الأفراد طاعة ذلك الحاكم والانصياع له وعدم الاعتراض عليه.

وبناء على ذلك فإن هذا التصور الثيوقراطي للسلطة السياسية يعصمها من المسائلة والمحاسبة السياسية، كونها مسئولة ومحاسبة أمام الله فقط.

نعم لقد ارتبطت الدولة المدنية بالثورة في أوروبا ضد طغيان الكنيسة وطغيان الملوك.

أولاً: الطغيان الكنسي:

لقد عاشت أوروبا أسوأ عهودها في ظل الطغيان الكنسي الذي احتلت فيه الكنيسة مكان الإلهة، منطلقة من أصل دين محرَّف، فأخذت الكنيسة تلهم العقيدة، وتشرع الشريعة، وتحكم في الرقاب، وتغفر الذنوب أو تأخذ بها لا راد لقضائها، ولا معقب لحكمها فلم تدع جانباً من جوانب الحياة إلا وأمسكته بيدٍ من حديد، بل وفرضت وصاية منقطعة النظير على عقول الناس وأجسادهم ومقدراتهم.

ثانياً: طغيان الملوك:

ومن ناحية أخرى فقد كان هناك الملوك المستبدون الذين يزعمون أنهم يحكمون بمقتضى الحق الإلهي المقدَّس، باعتبارهم ظل الله في الأرض، فكلامهم أمر، وأمرهم مقدس، وكل ما صدر عنهم من أهواء فهو فرائض واجبة التنفيذ، ويعاون هؤلاء الملوك في تثبيت سلطانهم وبسط نفوذهم أمراء الإقطاعيات الواقعة في ملكهم مقابل إطلاق أيدي هؤلاء الأمراء في إقطاعياتهم يتصرفون فيها كما يشاءون.

وبين الطغيانين الكنسي والملكي يُسحق السواد الأعظم من الناس في المجتمعات الأوروبية، الذين لم يكونوا يومئذٍ أكثر من قطعان آدمية لاصقة بالطين لا كرامة لها ولا حقوق.

ولادة الثورة الأوروبية:

لقد نبهت هذه المظالم المتراكمة وطغيان الملوك والقساوسة العقل الأوروبي من سباته العميق، فنشط أحرار الفكر ودعاة التنوير مطالبين بتقديس العقل وتحريره من أوهام الكهنوت والخرافة، وتقديس الإرادة الإنسانية وتحريرها من أغلال الاستبداد والطغيان.

نتيجة الثورة الأوروبية ضد الملوك والقساوسة:

إن العلمانية التي انتهت إليها المجتمعات الأوروبية –والتي تعني فصل الدين عن الدولة– كانت تتويجاً لنضالها ضد الطغيان الكنسي.

كما كانت الديمقراطية تتويجاً لنضالها ضد طغيان الملوك والحكام وقد اقترن هذان المعنيان في الصيحة التي أطلقتها الثورة الفرنسية في مواجهة القساوسة والملوك فرفعت شعار: "اشنقوا آخر ملك بأمعاء آخر قسيس".

وهذه النتيجة هي ما يعرف بالدولة المدنية الديمقراطية التي قامت على أنقاض ما كان يسمى بالدولة الدينية الثيوقراطية.

تعريف الدولة المدنية:

لقد كان من آثار الثورة ضد الدين والكنيسة في أوروبا، أن نشأ تقابل بين ما هو ديني "لاهوتي" وبين ما هو "مدني" واختُصر هذا فيما بعد في تقابل يكاد يشبه التضاد بين الدين وبين العلمانية أو "اللادين" أو بين القضايا الدينية والقضايا العلمانية التي أصبح يعبر عنها بـ"المدنية".

والدولة المدنية مفهوم مترجم ومعرب عن الثقافة الغربية الحديثة ويقصد به الدولة التي تستقل بجميع شؤونها عن الدين وعن الدولة الدينية التي كانت تمثلها الكنيسة وهو ما يعني أن الدولة المدنية دولة علمانية لا دينية، وهذا ما لا خلاف فيه بين أحد من فلاسفة الغرب.

لقد مثَّل "الدين المحرَّف" المتمثل في الكنيسة العدو الأول لدعاة الإصلاح في أوروبا، وغدت الحرب على الكنيسة وإقصاؤها غاية في حد ذاتها بصرف النظر عن الاستبداد أو الطغيان ذاته.

وتمهد الطريق أمام ظهور النظريات العلمانية المنادية بفصل الدين عن الدولة وهدم الأساس الديني للسلطة السياسية ومنها نظرية "العقد الاجتماعي" التي كان من أشهر روادها "توماس هوبز، وجون لوك، وجان جاك روسو".

وخلاصة هذه النظرية أنها تقوم على نقيض نظرية الحق الإلهي المقدس للملوك باعتبار أن الدولة ليست من خلق الله، وإنما هي من صنع البشر وأنها جاءت نتيجة عقد بين الناس إذ كانوا يعيشون في مرحلة بدائية لا دولة فيها ودفعتهم المصلحة المشتركة إلى إنشاء المجتمع المدني أي الدولة حيث اتفق الناس على طاعة قوانينها.

أركان الدولة المدنية الديمقراطية:

بعد أن تخلصت أوروبا من تسلط الكنيسة وفصلت الدين عن الدولة استقرت وتطورت أنظمتها السياسية، وعرفت قوانينها بالقوانين المدنية التي ترفض تدخل الكنيسة ورجالها في الشأن العام.

وما يميز هذه القوانين أن لها ركنين أساسيين هما:

الأول: أن القوانين وضعية، أي يضعها البشر.

الثاني: أن هذه القوانين تقوم على أساس عدم التمييز بين المواطنين سواء من حيث الجنس أو اللون أو الدين أو العرق أو اللغة وهو ما يعرف اليوم بـ " المواطنة المتساوية ".

وهذا يعني أن الدولة المدنية دولة علمانية لا دينية لا مكان فيها للديانات السماوية ولا للكتب المقدسة في شئون السياسة والحكم.

وبعد أن أرست أوروبا الأساس الفكري العلماني للمجتمع السياسي ترجمت الأفكار السياسية لمفكريها عملياً عن طريق ما يعرف اليوم بالديمقراطية التي تطورت تدريجياً كآلية لصيقة بالدولة المدنية لتحول تلك الأفكار إلى ممارسات عملية انعكست على الواقع المعاش للمواطنين.

ومصطلح "الدولة المدنية" يمثل لافتة العلمانيين والليبراليين الجدد في البلاد العربية والإسلامية في حربهم ضد الإسلام حيث أخذ الليبراليون يتلصصون تحت شعار الدولة المدنية الحديثة في حربهم ضد الثوابت والعقائد والقيم الراسخة التي صارت تمثل الفارق الصارخ بين فلسفة الغرب المفلسة قيمياً وسلوكياً وبين مبادئ الإسلام الماجدة الخالدة.

إن المصطلحات التي يستخدمها الليبراليون في حربهم ضد الإسلام هي مفردات الدولة المدنية الديمقراطية اللادينية ومنها: "المواطنة المتساوية" ومصطلح "المجتمع المدني".

فأما الوثاق الإيماني المتمثل في الأخوة الإسلامية الذي مثَّل الرابطة القوية التي تربط بين مكونات المجتمع الإسلامي، فقد وجد الليبراليون ضالتهم في رابطة بديلة من خلال مفهوم "المواطنة" كما سنبينه إن شاء الله تعالى.

ثم تجيء فكرة "المجتمع المدني" لتعطي الصورة المقابلة أو المضادة لـ "المجتمع الإسلامي" حيث يكون المجتمع المدني مرادفاً للمجتمع اللاديني في هدفه الأقصى أو متحرراً من الضوابط الدينية في كل علاقته في الهدف الأدنى.

وهنا لابد من وقفة تفصيلية مع مصطلحي "المواطنة، والمجتمع المدني" كمفردين أساسيين للدولة المدنية الديمقراطية كما يلي:

أولاً: المواطنة:

إن الأوروبيين كانوا مضطرين إلى اللجوء إلى مبدأ المواطنة لمواجهة أحكام الكنيسة الجائرة في إدخال من تشاء في دائرة الرضا الكنسي وإخراج من تشاء، وفي مواجهة تقسيم الناس طبقياً على أساس الثراء والانتساب للنبلاء، ولنبذ الرابطة الدينية الكنسية التي جعلت أوروبا تتقاتل فيما بينها في حروب طويلة والتي جعلت الناس يتخذ بعضهم بعضاً أرباباً من دون الله، فكان لزاماً أن تثور أوروبا على تلك الرابطة القائمة على تحكم رجال الدين الكنسي الكهنوتي، فأنشئوا رابطة جديدة تقوم على أساس الانتماء للوطن لا للدين وهي ما يعرف بمصطلح "المواطنة".

وتعني المواطنة: اعتبار انتماء الإنسان للوطن الذي ينتسب إليه أعلى من أي انتماء، وتقديم ذلك الانتماء على أي معيار آخر من معايير الاحترام، ويكفي هذا الانتماء الوطني المجرد؛ لأن يعطي (المواطن) الحق في عملية صنع القرار والمشاركة في إدارة الشأن المحلي والعام، ضمن ضوابط تفي بالمساواة بينه وبين غيره من المواطنين دون تفريق بينهم على أساس جنس أو لون أو دين.

إن مفهوم المواطنة قد تبلور في القرن السابع عشر، ثم صاحب الليبرالية الاقتصادية والليبرالية السياسية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، ثم اقترن بالليبرالية الاجتماعية في القرن العشرين، ليتركز حول الحرية الفردية المطلقة للمواطن ومساواته مع بقية مواطنيه دون أي تفريق ديني أو طبقي.

وقد اكتسب مفهوم المواطنة في ظل تنامي الحديث عن العولمة في العقد الأخير من القرن العشرين، صبغة رأسمالية علمانية، وأصبح يتجاوز القيم والحقوق السياسية، إلى حرية المعتقد وحرية "الإبداع" الفكري والفني، وحرية "التصرف في الجسد" لتفكيك المتجمع لحساب نوع ضد نوع وثقافة ضد ثقافة، وأصبح مفهوم المواطنة يقدِّم المصلحة الخاصة على الخير العام ويساند الأفكار الأنانية ضد القيم الإنسانية.

فأصبح المواطن في ظل هذا المفهوم المطوّر للمواطنة في نهايات القرن العشرين وبدايات القرن الحادي والعشرين مجرد عنصر من عناصر التوَّحش الرأسمالي العالمي المعادي للقيم الاجتماعية المحترمة، والقائم على الانتماء للمجتمعات التي تقدِّم الحسابات البنكية على حسابات الثقافة والجماعة والهوية.

ونظراً لطغيان الملوك والقساوسة لم يكن من المستغرب طرح مفهوم المواطنة في البيئات العلمانية وفق المناهج غير الإسلامية، لكن الإشكال أن مفهوم المواطنة يطرحه العلمانيون والليبراليون في بلادنا العربية والإسلامية رابطة بديلة للرابطة الإسلامية التي استقرت في ثوابت الأمة وعقيدتها، ويجعلون الرابطة الإسلامية شأناً مهدراً أمام "الرابطة الوطنية".

فـ (المواطن) في دعوتهم أولى بالرعاية والتقديم ولو كان من أكفر الناس وأفجرهم، وغير المواطن يمنعه فقدان المواطنة من الكثير من الحقوق ولو كان أبر الناس وأكثرهم إيماناً وعدالة وصلاحاً.

فالمواطنة تعني أن يكون الولاء للأرض والطين قبل المعتقد والدين وتحل فيها رابطة الوطن محل رابطة شرع الله تعالى الذي يعتبر المسلمين جميعاً أمة واحدة وطنهم واحد وانتماؤهم واحد وكل أرض إسلامية هي وطن لجميع المسلمين، هذه الدار التي لا فضل فيها لمسلم على مسلم إلا بالتقوى ولا يظلم فيها أحد من رعايا الدولة الإسلامية.

ثانياً: المجتمع المدني:

لقد ارتبط مفهوم (المجتمع المدني) بصورته الحالية بظهور نظرية (العقد الاجتماعي) الذي شاع العمل بها في القرنين السابع عشر والثامن عشر في أوروبا.

فقد دعا كل من "جون لوك" و"جان جاك روسو" إلى تنظيم المجتمع على أساس دنيوي مدني يكون العقد الاجتماعي فيه بين أفراد المجتمع وقيادته قائماً على أسس من المصالح الدنيوية لا الشرائع الدينية فتكون للشعوب مؤسسات تستبعد الدين وتقوم على المصالح وهي مؤسسات "المجتمع المدني".

إن الأسس الأيديولوجية التي يقوم عليها مفهوم المجتمع المدني هي مبادئ الليبرالية الفكرية والاجتماعية والسياسية معاً، فلا يمكن أن تقوم مؤسسات ينطبق عليها وصف المجتمع المدني إلا على تلك الأسس الليبرالية.

ولذلك يلاحظ أن مفهوم المجتمع المدني هو ذلك المجتمع الذي لا يلتزم بـ "أيديولوجيا" معينة، وتسوده تشريعات غير دينية، بحيث تطبق على الجميع دون تفريق، وبحيث يكون مبدأ (المواطنة) هو أصل الانتماء الذي تترتب

عليه الحقوق والواجبات، وبحيث يكون الدين أمراً شخصياً لا تُبنى عليه أي خصوصيات، ولا تكون له أي تدخلات في السياسة.

ولذلك فقد عرَّفوه بأنه: "المجتمع الذي يستقل في تنظيم حياته المدنية الاجتماعية عن أي فروض أو قيود، بل يستند إلى نُظُم العقل البشري، كما تنادي العلمانية"[1]، فالمجتمع المدني هو نقيض الديني.

ويربط الليبراليون بين المجتمع المدين والديمقراطي، فالديمقراطية المقترنة دائماً بالعلمانية، تَعُدُ المجتمع المدني ومؤسساته في نظرهم هو الموصِّل الوحيد إليها، والعقد الاجتماعي الذي نشأ مفهومه على أنقاض نظرية الحق الإلهي لا يمكن إلا أن يظل مفهوماً لا دينياً.

وقد أصبح مفهوم المجتمع المدني ومؤسساته هي السبيل لعولمة الليبرالية فكراً وتطبيقاً، وبالتالي دعم الليبراليين في بلاد المسلمين بكل السبل وصار هؤلاء الليبراليون يروجون لهذه القيم المدنية وبكل صفاقة ووقاحة صاروا ينادون بما يسمونه بـ"الإسلام المدني الديمقراطي" الذي لا دخل له في أي شأن من شئون الحياة.

والذي تروِّج لنشره الولايات المتحدة الأمريكية في مواجهة ما تسميه "الإسلام الأصولي" ذي المرجعية النصِّية المستمدة من الكتاب والسنة.

بل لم يتوقف الكلام عن " الإسلام المدني الديمقراطي " كما صوره تقرير مؤسسة راند الصادر عام ٢٠٠٤م[2] حتى تطور ذلك إلى طرح فكرة "الإسلام العلماني" في المؤتمر الذي عُقد في أوائل شهر مارس من عام ٢٠٠٧م حيث عقد المؤتمر تحت عنوان "قمة الإسلام العلماني" وقد استضاف عدداً من الزنادقة والمرتدين في العالم الإسلامي حيث نادوا جميعاً بمحاربة مظاهر العودة للإسلام وإحلال مبادئ العلمانية الليبرالية على أوسع نطاق.

وكذلك فإن الديمقراطية بصفتها منظومة علمانية لا تتحقق –كما يقول الليبراليون– دون مرورها عبر تفاعلات المجتمع المدني.

وبحسب مبادئ المجتمع المدني لابد من تداول السلطة، حتى لو تحوّلت في إحدى مراحل التداول إلى الملحدين، وفي المرحلة التي تليها إلى الشواذ الإباحيين أو إلى اليساريين الاشتراكيين أو إلى الديمقراطيين الليبراليين، أما إذا تحولت السلطة بـ"التداول" إلى الإسلاميين عن طريق آليات المجتمع المدني فإن هذا ما لن يسمح به كل العلمانيين من ليبراليين ويساريين وقوميين، ولو أدى ذلك إلى الانقلاب على الليبرالية وعلى "لعبتها" الديمقراطية!!

---

(١) انظر: معركة الثوابت بين الإسلام والليبرالية ص ١٤٢، ١٤٣.

(٢) صدر ذلك التقرير عن مؤسسة " راند " البحثية، وصنف فيه المسلمين إلى فئات متطرفة ومعتدلة، وطالب بإقامة شراكة مع المعتدلين لإنشاء إسلام " مدني ديمقراطي " عن طريق التعاون مع هؤلاء المعتدلين من أنصار الحداثة الغربية، التي رأى التقرير أنها تمثل الثقافة المضادة للإسلام " التقليدي " و" المتعصب "، وقد حث التقرير على اعتماد آليات " المجتمع المدني " في الترويج لهذا الإسلام المدني الديمقراطي.

المبحث الثاني

الغرب وعلمنة المجتمعات المسلمة

الصراع بين الحق والباطل حتمي:

إن الكفر بالله تعالى والإيمان به سبحانه وتعالى نقيضان، لا يمكن الجمع بينهما بحال.

فالحق والباطل لا يلتقيان ولا يتسامحان؛ ولذلك فإن الصراع بين وجودين لا يمكن التعايش بينهما أمر حتمي وصراع طبيعي.

واليهود المغضوب عليهم والنصارى الضالون، هم أظهر طوائف الكفر عداءً للإسلام، ولا مطمع لأن يكف هؤلاء عن معاداة المسلمين والحرب على الإسلام بشهادة القرآن الكريم، وتصديق الواقع، قال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ}(١)، وقال سبحانه: {مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ}(٢)، وقال سبحانه عن الكافرين: {وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا}(٣).

العداء الغربي للإسلام:

بعد أن آل إلى الأمريكيين كرسي القطبية الدولية الوحيدة، وأصبحت وريثة كل الإمبراطوريات الأخيرة في التاريخ (الفرنسية والإنجليزية، والألمانية والتركية) تلك التي تراجعت بتفاعلات الحرب العالمية الأولى ثم الثانية.

وتبع ذلك تفرُّد الولايات المتحدة بعد انتصارها على الاتحاد السوفيتي في الحرب الباردة في العقد الأخير من القرن العشرين، أرادت أمريكا عولمة قيمها الليبرالية الإلحادية الإباحية وفرضها بالقوة.

فوضعوا العالم كله أمام خيارين لا ثالث لهما: فمن ليس معهم فهو ضدهم، واعتبروا كل فكر يرفض الديمقراطية وقيمها عدواً وهذا ما عبَّر عنه (جورج دبليو بوش) الرئيس الأمريكي السابق بمقولته الشهيرة: "من ليس معنا فهو ضدنا" بما ترتب على هذا الشعار من تقسيم العالم إلى: "محور للخير" تقوده أمريكا بقيمها الليبرالية، و"محور للشر" يعادي أمريكا ويرفض قيمها.

ويقول "بيل كلينتون" الرئيس الأمريكي الديمقراطي السابق: "إن أمريكا تؤمن بأن قيمها صالحة لكل الجنس البشري وإننا نستشعر أن علينا التزاماً مقدساً لتحويل العالم إلى صورتنا".

إن هذا التوجه الأمريكي في عولمة قيمه الليبرالية لم يعد يأبه بخصم قوي منافس سوى (القيم الإسلامية الماجدة الخالدة).

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٢٠.

(٢) سورة البقرة الآية: ١٠٥.

(٣) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

فأعلن الأمريكان حرباً شعواء لا هوادة فيها ضد الإسلام وقيمه، بل أعلنتها حرباً عالمية على العالم الإسلامي باسم (الحرب على الإرهاب) بعد أن لعبت بمصطلح (الإرهاب) لكي يكون مرادفاً للإسلام شيئاً فشيئاً.

وقد نصَّ تقرير لجنة التحقيق في أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١م على ذلك التوجه حيث جاء فيه: "إن العدو الرئيسي لأمريكا هو تيار إسلامي راديكالي متطرف تعود مرجعيته إلى أفكار ابن تيمية وسيد قطب... ولا يوجد مجال للتصالح مع هذا التيار، ولابد من عزله وتصفيته تماماً، لكن لابد أولاً من منازلته في ميدان حرب الأفكار من أجل كسب الغالبية المحايدة التي لا يمكن أن تتحول إلى متعاطفة معه".

والهدف هو إخراج المسلمين من الإسلام، وجعل علاقة المسلم بدينه مجرد انتماء تاريخي لا غير.

يقول "رامسفيلد" وزير الدفاع الأمريكي السابق في تصريح له في أكتوبر ٢٠٠٣م: "نريد لشعوب الشرق الأوسط أن يكون إسلامها كإسلام الشعوب المسلمة في شرق أوروبا".

يقصد مسلمي البوسنة وألبانيا الذين ذاب غالبيتهم في قاع الحياة الأوروبية المادية حتى صار الدين لأكثرهم مجرد انتماء تاريخي لولا المحنة التي تعرضوا لها مؤخراً على يد النصارى الصرب فأيقظت فيهم الحنين للإسلام بعد أن أُبعدوا عنه.

إن ما صرّح به "رامسفيلد" لم يكن أحلاماً شخصية ولا مجرد أمانٍ أمريكية، بل هو توجه صليبي عام يستهدف الإسلام بالتغيير، وقد تبين ذلك من تصريح الرئيس الأمريكي الجمهوري السابق "جورج دبليو بوش" حين قال عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١م: "إنها حرب صليبية".

كما تبين ذلك من الحملة شبه المنظمة على شرائع الإسلام وحرماته ومقدساته في معظم بلدان أوروبا في الآونة الأخيرة.

إن الحرب العالمية الصليبية التي أعلنتها الولايات المتحدة الأمريكية على الإسلام قد اتخذت مواجهات فكرية إلى جوار الحروب العسكرية بل سعت أمريكا إلى تشكيل تكتل فكري غربي ضد العالم الإسلامي وقد أطلق "جورج دبليو بوش" الرئيس الأمريكي السابق شرارة هذا التكتل في كلمته التي تحدث فيها عما أسماه: (الفاشية الإسلامية) عن ضرورة حشد العالم في مواجهتها؛ لأنها -كما قال-: "تجسد عدداً هائلاً يمتد في أنحاء العالم، يمثل خطراً أشد من خطر موسوليني، وهتلر وستالين معاً".

وقد تكاثرت في السنوات الأخيرة نداءات المخططين والمنظرين والمنفذين في الغرب بضرورة إشعال "حرب الأفكار" وتوسيعها وتطويرها ضد العالم الإسلامي ومن ذلك ما قاله وزير الحرب الأمريكي السابق "رامسفيلد" في حديث لصحيفة الواشنطن بوست في: ٢٧/ ٣/ ٢٠٠٦م قال فيه: "نخوض حرب أفكار مثلما نخوض حرباً عسكرية، ونؤمن إيماناً قوياً بأن أفكارنا لا مثيل لها... إلى أن قال: إن تلك الحرب تستهدف تغيير المدارك، وإن من المحتم الفوز فيها وعدم الاعتماد على القوة العسكرية وحدها".

مراكز الأبحاث وإدارة الحرب على الإسلام:

قال بوش الابن الرئيس الأمريكي السابق أعقاب هجوم سبتمبر ٢٠٠١م على نيويورك: "نحن نحارب في جبهات مختلفة عسكرية واقتصادية وسياسية وفكرية، ونحن واثقون بأننا سننتصر في كل جبهة".

كما نصت الورقة الرئيسية لاستراتيجية الأمن القومي للولايات المتحدة الأمريكية على أن أحد أهم أدوات أمريكا في نشر مبادئها في الشرق الأوسط: "شن حرب أفكار" مع اللجوء للخيار العسكري عند الحاجة إليه.

وبعد هذا التقرير قامت مراكز الأبحاث الأمريكية المهتمة بالشرق الأوسط والعالم الإسلامي بإصدار الدراسات التي تصب كلها في كيفية إدارة الحرب الفكرية ضد المسلمين وتقديم العديد من التوصيات للإدارة الأمريكية لتوجيه المعركة الفكرية مع العالم الإسلامي وأشهرها بالطبع التقارير الصادرة عن "مؤسسة راند للأبحاث"، والتي تعد أكبر مركز فكري في العالم تؤمن بضرورة مواجهة الإسلام وإقصائه ما أمكن عن الحياة العامة.

وقد أصدرت مؤسسة راند مؤخراً تقريراً بعنوان: بناء شبكات مسلمة معتدلة يقدم توصيات محددة وعملية للحكومة الأمريكية بأن تعتمد على الخبرات السابقة أثناء الحرب الباردة في مواجهة المد الفكري الشيوعي، وأن تستفيد من تلك الخبرات في مواجهة التيار الإسلامي المعاصر، ويوصي التقرير أن تدعم الإدارة الأمريكية قيام شبكات وجماعات تمثل التيار العلماني والليبرالي والعصراني في العالم الإسلامي لكي تتصدى تلك الشبكات والجماعات لأفكار وأطروحات التيارات الإسلامية التي يصنفها التقرير بالمجمل بأنها تيارات متطرفة.

كما يؤكد التقرير على الحاجة لأن يكون مفهوم الاعتدال ومواصفاته مفهوماً أمريكياً غربياً وليس مفهوماً إسلامياً، وأن يكون هناك اختبار للاعتدال بالمفهوم الأمريكي يتم من خلاله تحديد من تعمل معهم الإدارة الأمريكية وتدعمهم في مقابل من تحاربهم وتحاول تحجيم نجاحاتهم.

آلية الحرب الفكرية ضد العالم الإسلامي:

أصدرت مؤسسة راند الأمريكية مؤخراً تقريراً بعنوان: "بناء شبكات مسلمة معتدلة" يقدم توصيات محددة وعملية للحكومة الأمريكية في إدارة الحرب الفكرية ضد العالم الإسلامي على النحو التالي:

أولاً: يرى التقرير أن معركة الغرب الصليبي مع الإسلام لا تقتصر على الحرب العسكرية فقط، وأن حقيقة المشكلة هي في الصراع الفكري بين الغرب وبين العالم الإسلامي، وأنه لن يتم للغرب الانتصار في الميدان العسكري إلا بعد الانتصار في حرب الأفكار، لذلك تمَّ إنشاء هذه المراكز المتخصصة لإدارة الصراع الفكري مع المسلمين.

ثانياً: أن هذا الصراع يحتاج إلى الاستفادة من التجارب السابقة أهمها تجربة الصراع الفكري مع التيار الشيوعي خلال فترة الحرب الباردة.

ثالثاً: العمل على نقل الصراع إلى داخل العالم الإسلامي وبين المسلمين أنفسهم بدلاً من الصراع بين الإسلام والغرب.

رابعاً: إعلان الحرب على الإسلام تحت مسمى: "الحرب على الإرهاب"، وهم يقصدون بالحرب على الإرهاب قطعاً الحرب على الإسلام، بدليل أنهم لم يعرفوا الإرهاب بصورة مباشرة، لكنهم لجأوا إلى تعريف الإسلام المعتدل بمفهوم أمريكي ليصبح معياراً للتفريق بين المسلم المعتدل والمسلم الإرهابي ليصبح الإرهابي هو الذي لا تنطبق عليه معايير الاعتدال الأمريكي.

وهذا هو ما أوصى به تقرير راند بأن يكون مفهوم الاعتدال وفقاً للتصور الأمريكي كمصطلح رئيسي في المواجهة الفكرية، واعتبار أي مقاومة للاعتدال بالمفهوم الأمريكي هو تعبير عن التطرف والغلو الذي يجب مقاومته باسم القوانين الدولية.

خامساً: يجب أن يراع في تعريف الاعتدال الإسلامي بمفهوم أمريكي أن يكون التعريف واضحاً ومحدداً وقابلاً للقياس، وأن يصاغ وفق المعايير التي يهدف الغرب إلى صياغة العالم الإسلامي في ضوئها.

معايير الاعتدال الإسلامي بالمفهوم الأمريكي:

وأهم سمات هذا الاعتدال ما يلي:

١- القبول بالديمقراطية وهذا يعني رفض مبدأ الدولة الإسلامية، ويعني عالمية الديمقراطية لا عالمية الإسلام.

٢- القبول بالمصادر غير المذهبية في تشريع القوانين؛ لأنهم يرون أن التفسيرات التقليدية والمذهبية (التراث الفقهي الإسلامي) لا يتناسب مع مبادئ الديمقراطية ولا يحترم حقوق الإنسان بالمنظور الغربي، فالمعتدل هو الذي يقبل بمصادر أخرى للتشريع غير الإسلام وهذا يعني إلغاء مصدرية الشريعة ومرجعتها.

٣- احترام حقوق النساء والأقليات الدينية، فالمعتدل هو الذي يقبل بالمساواة المطلقة والتامة بين المسلم والكافر وبين الذكر والأنثى وفق ركيزتين هما: الحرية التامة والمساواة المطلقة على أساس المواطنة لا غير وهو ما يعرف بمصطلح " المواطنة المتساوية " وهو ما يستدعي إحلال المفاهيم الغربية محل الإسلامية فيما يتعلق بالنساء وغير المسلمين.

٤- نبذ الإرهاب والعنف غير المشروع أي التخلي عن الجهاد في سبيل الله ومقاومة المحتل.

والنتيجة:

أن المسلم المعتدل بالمفهوم الأمريكي للاعتدال هو المسلم الذي يقبل بالردة عن الإسلام والخروج عن دين الله إلى الكفر والاعتقاد بمرجعية الفكر الغربي المادي الإلحادي الذي يقوم على فصل الدين عن الدولة وتأليه العقل البشري ليصبح كل مسلم يؤمن بمرجعية الإسلام ويتمسك بدينه هو الإرهابي الذي يعلن الغرب الصليبي الحرب عليه.

وصدق الله العظيم القائل سبحانه وتعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلا نَصِيرٍ}(١).

والقائل: {وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا}(٢).

وفي ضوء هذه المعايير تقوم أمريكا بتقسيم المسلمين إلى معتدلين ومتطرفين وفق المفهوم الأمريكي للاعتدال لتقوم بعد ذلك بدعم ما يسمى بالمعتدلين فقط عن طريق بناء ما يسمى بـ"الشبكات المسلمة المعتدلة" والتي تمثل

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٢٠.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

التيار العلماني والليبرالي والعصراني في العالم الإسلامي لكي تتصدى تلك الشبكات لأفكار وأطروحات التيارات الإسلامية التي يصنفها التقرير بالمجمل على أنها تيارات متطرفة.

العمل على استخدام الإسلام في مواجهة الإسلاميين، وذلك بأن يتم استخدام النصوص الشرعية، وتفسيرها بما يوافق الأفكار الغربية والاعتماد على الأقوال الشاذة لبعض أهل العلم وترويجها في الوقت الذي يردون فيه إجماعات كبار أئمة العلم بهدف زعزعة ثقة المسلمين بتراثهم الفقهي الضخم.

اختبار الاعتدال:

ثم يضع تقرير "راند الأمريكية" مجموعة من الأسئلة التي يعتبرها مقياساً للاعتدال، وأن الإجابة على هذه الأسئلة تُحدِّد ما إذا كان الفرد أو الجماعة يمكن أن توصف بالاعتدال أم لا.

وهذه الأسئلة كما وردت في التقرير هي:

١- هل يتقبل الفرد أو الجماعة العنف أو يمارسه؟ وإذا لم يتقبل أو يدعم العنف الآن، فهل مارسه أو تقبله في الماضي؟

٢- هل تؤيد الديمقراطية؟ وإن كان كذلك، فهل يتم تعريف الديمقراطية بمعناها الواسع من حيث ارتباطها بحقوق الأفراد؟

٣- هل تؤيد حقوق الإنسان المتفق عليها دولياً؟

٤- هل هناك أية استثناءات في ذلك (مثال: ما يتعلق بحرية الدين)؟

٥- هل تؤمن بأن تبديل الأديان من الحقوق الفردية؟

٦- هل تؤمن بأن على الدولة أن تفرض تطبيق الشريعة في الجزء الخاص بالتشريعات الجنائية؟

٧- هل تؤمن بأن على الدولة بأن تفرض تطبيق الشريعة في الجزء الخاص بالتشريعات المدنية؟ وهل تؤمن بوجوب وجود خيارات لا تستند للشريعة بالنسبة لمن يفضلون الرجوع إلى القوانين المدينة ضمن نظام تشريعي علماني؟

٨- هل تؤمن بوجوب أن يحصل أعضاء الأقليات الدينية على نفس حقوق المسلمين؟

٩- هل تؤمن بإمكانية أن يتولى أحد الأفراد من الأقليات الدينية مناصب سياسية عليا في دولة ذات أغلبية مسلمة؟

١٠- هل تؤمن بحق أعضاء الأقليات الدينية في بناء وإدارة دور العبادة الخاصة بدينهم (كنائس أو معابد يهودية) في دول ذات أغلبية مسلمة؟

١١- هل تقبل بنظام تشريع يقوم على مبادئ تشريعية غير مذهبية؟

إن من يقرأ هذه الأسئلة يدرك أن تعريف الاعتدال بالمفهوم الأمريكي لا يعبر إلا عن المصالح الأمريكية الهادفة إلى عولمة قيمها الإلحادية الإباحية وإخراج المسلمين عن دينهم تحت دعوى الاعتدال العالمي.

وبهذا يتضح لنا أن مسألة الجدل حول تبني مصطلحات غربية وإسقاطها على واقع الدول المسلمة ليس مجرد معارك فكرية محلية محضة، وإنما هي مرتبطة بأبعاد خارجية لها أدواتها المحلية.

ولذلك فإن الحرب الأمريكية الراهنة على العالم الإسلامي ستبقى في جوهرها حرب أفكار، ولا يمكن أن تتوقف بشكل نهائي أو أن ترتبط بتغيرات سياسية عندنا أو عندهم لارتباط تلك الحرب بمعايير رضاهم عنا وعن عقائدها ومبادئنا وأفكارنا، وهذا الذي لن يحصل أبداً مادام المسلمون مسلمين والنصارى نصارى، واليهود يهوداً كما قال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ}(١).

إنها معركة حتمية بين حق وباطل، وبين وجودين متغايرين تماماً، وبين من يؤمن بالله تعالى ومن يكفر به سبحانه.

وصدق الله القائل: {وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً}(٢).

والقائل سبحانه عن الكافرين: {وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا}(٣).

ومع ذلك فإن هذه الجهود الأمريكية والغربية للحرب على الإسلام وهذه الأموال الطائلة التي لا تزال تنفق لإطفاء نور الوحي، لم ولن تزده إلا وهجاً وضياءً، وسيبقى الإسلام محفوظاً بحفظ الله تعالى إلى أن تقوم الساعة وسيُقيِّض الله لهذا الدين طائفة من المؤمنين ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم أو خذلهم حتى يأتي أمر الله {وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ}(٤).

وصدق الله تعالى القائل: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ}(٥).

هوية العولمة(٦):

يحاول الغرب وفي مقدمته أمريكا تعميم قيمه ومفاهيمه وفلسفته العلمانية المادية وفرضها على العالم لغرض الهيمنة على العالم وتحويله إلى مستعمرة أمريكية تضمن المصالح الغربية.

وبصورة مبسطة فالعولمة: "ظاهرة تتحرك باتجاه تعميم النموذج الليبرالي بأنواعه على العالم تحت قيادة أمريكا".

وقد أطلق عليها المفكر الفرنسي "روجيه جارودي" وصف "الاستعمار الجديد".

والمتأمل في هذه العولمة الغاشمة يجد أن الغرب لا يصدِّر من فكره وفلسفته إلا القدر الذي يضمن مصالحه، ويحوِّل بقية شعوب العالم إلى قطعان آدمية لاصقة بالتراب.

أما الجانب المتعلق بإحراز أسباب القوة والتقدم، فهذا ما لا ترغب أمريكا والغرب تصديره لشعوب العالم ولا عولمته.

فأمريكا لا يمكن أن تتنازل بشيء من ذلك حتى لحلفائها فضلاً عن خصومها المسلمين.

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٢٠.

(٢) سورة النساء الآية: ٨٩.

(٣) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

(٤) سورة يوسف الآية: ٢١.

(٥) سورة الأنفال الآية: ٣٦.

(٦) انظر: معركة الثوابت بين الإسلام والليبرالية ص ٢٢٠ ــ ٢٥٧.

فالواقع يثبت أن أمريكا تحتكر ما تستطيع احتكاره من أسباب القوة لنفسها، ولا تصدِّر لنا إلا ما يخدم مصالحها.

فالولايات المتحدة الأمريكية تثبت يوماً بعد يوم أنها تريد احتكار مصادر رأس المال الدولية، وعوامل تطور التكنولوجيا، ومفاتيح إدارة الشئون العالمية لضمان استمرار التفرد بالزعامة الواحدة على حساب حقوق الآخرين.

العولمة إذاً:

هي مضامين وفلسفات وغايات، كما أنها وسائل وسبل وآليات.

ولا إشكال في فهمنا الإسلامي من الاستفادة من كل نافع عند الآخرين، كآليات تعود بالنفع على البشر، لكن المضامين والفلسفات والغايات التي تتضمنها العولمة تخالف ديننا الحق، وهذا هو الذي يجب معرفته للتصدي له.

آثار عولمة المبادئ والقيم الغربية:

إن المنظومة الليبرالية الجامعة أسوء ما في البشر من صفات وخلال، تريد تعميم شرورها من خلال تلك العولمة.

وللعولمة وجوه وصور متعددة منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

أولاً: الليبرالية السياسية وعولمة العمالة والاستبداد:

تمثل الديمقراطية الوجه السياسي في الليبرالية، ويراد للديمقراطية أن تكون دائماً مقابلاً للديكتاتورية والاستبداد، فلا يُذكر هذا إلا ويكون نقيضه ذاك.

لكن الديمقراطية التي تتطلع الليبرالية الجديدة إلى تعميمها وعولمتها –ولاسيما في عالمنا الإسلامي– لا تعطي حتى هذا المعنى المخادع، بل هي تنزع إلى تمكين المستبدين وتأبيد المنتفعين في كراسي السلطة ليظلوا خدماً وعبيداً لسيدهم الغربي والأمريكي.

إن الغرب الليبرالي –وعلى رأسه أمريكا– يتجه بشدة منذ نهاية الحرب الباردة نحو تعميم النظام الديمقراطي في ما يستطيع من دول العالم، بالترغيب حيناً وبالترهيب أحياناً، ليقين الغرب بأن في الديمقراطية آلية لتناوب السلطة وانتقالها بيعاً وشراءً، وهو ما يضمن لأمريكا إبقاء الحكومات أو إقصاءها بحسب المواصفات المطلوبة في السلطة هنا أو هناك.

لم يكن تعميم الديمقراطية أو عولمتها لخير الشعوب والمجتمعات بشكل عام أحد الخواطر التي تدور في أذهان رهبان العولمة وكهنتها، إذ يجزم مروِّجوها أن تلك الديمقراطية هي سلاحهم الثاني والموازي للرأسمالية، فهما جناحا الليبرالية الجديدة الشرهة الشرسة، بهما تطير وبحركتهما تصعد وبضعف أحدهما أو كسره تسقط أو ترقد.

فالديمقراطية لابد منها كآلية تضمن للغرب في بلاد العالم وصول الخدم والعبيد للسلطة ماداموا عملاء أمناء أو طردهم منها إذا ثبت أنهم غير أوفياء لمصالح الغرب.

إن الديمقراطية التي تفرض على عالمنا الإسلامي هي الآلية المعاصرة لبيع الحكم وهي بهذا المفهوم تظل مجرد آليات موجَّهة يمكن التحكم في دفَّتها ضماناً لبقاء مصالح الأقوياء ونمائها فهذه الآليات من الانتخابات وتداول

السلطة والتعددية ونحو ذلك، ستظل عرضة للعبث في البلدان التي جرت دمقرطتها أو التي في سبيلها إلى الدمقرطة.

وبذلك تضمن أمريكا إنتاج حكام وأنظمة عميلة تابعة تحافظ على المصالح الأمريكية وحسب.

إن الديمقراطية الغربية هي الطريقة إلى فرض استعباد الحكومات، ثم استبعادها عن التدخل لصالح مواطنيها، وهو ما أدى إلى تغيير وظيفة الدولة وتحويلها إلى عكس مقصودها، فبدلاً من أن تعمل لحماية شعوبها من الضغوط الأجنبية تضغط على شعوبها من أجل مصالح الأجانب.

وبذلك يتضح أن الديمقراطية هي وسيلة أمريكا لعولمة الاستبداد والاستعباد وهذا كله يدل على أن تعميم الليبرالية السياسية "الديمقراطية" هو وجه جديد من عولمة اللصوصية ولكي ينشأ نظام عالمي جديد تكون الإدارة الفعلية فيه لـ "حكومة عالمية" ذات ميول أمريكية ونوازع صهيونية –يهودية ونصرانية– تمسك بمفاتيح الاستبداد الدولي المعاصر، ممثلاً في ثالوث الاقتصاد والسياسة والحرب: "صندوق النقد"، و"البنك الدولي"، و"الأمم المتحدة" مع "حلف الناتو".

ثانياً: الليبرالية الاقتصادية وعولمة الفقر والكساد:

من خلال رصد تأثيرات العولمة في جانبها الاقتصادي الليبرالي، سنجد أن نتائج تفعليها حتى الآن قد قسمت الكرة الأرضية وزادتها استقطاباً بين شمال غني قوي مستمر في مسيرة ارتقائه وتقدمه، وبين جنوب فقير مثقل بالديون عاجز عن التنمية مشغول بمشكلاته الداخلية ونزاعاته الخارجية التي تلقي العولمة بالمزيد منها كل يوم.

وفي ظل تلك العولمة، صارت مجتمعات العالم الثالث تخدم التنمية بدلاً من أن تخدمها التنمية، وصارت تلك التنمية نفسها في خدمة أصحاب رؤوس الأموال.

فالدولة النامية التي يفترض أنها تأخذ المعونات والمساعدات صارت تتحمل تبعات الجشع الربوي للرأسماليين الكبار، فكل دولار تحصل عليه دولة نامية باسم المساعدات تعيد أحد عشر دولاراً على صورة "خدمة الديون".

وقد كان مجموع الديون طويلة الأجل على الدول النامية عام ١٩٧٠م حوالي ١٦ مليار دولار، فزادت عام ١٩٨٠م لتصل إلى ٤٨٠مليار دولار، ثم تضاعفت عام ١٩٩٦م حتى وصلت إلى ٢٠٠٠ مليار دولار.

ولما أصبح من شبه المستحيل أن تجمع الدول النامية بين برامجها للتنمية وبين برامجها لسداد الديون، تدّخل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية لا للتخفيف عن الدول النامية، ولكن لإجبارها على أداء ما عليها لأصحاب رؤوس الأموال العالمية، وذلك عن طريق إكراهها على إعادة تشكيل اقتصادها بما يسمح بتلبية شروط الرأسماليين.

وبذلك أصبحت المنظمات الاقتصادية الدولية عبارة عن مؤسسات لجباية الديون بفوائدها من الدول الفقيرة الواقعة تحت طائلة البطالة والبطء التنموي القاتل.

لقد ظلت الدول الرأسمالية الغربية تنهب خيرات العالم طوال القرون الثلاثة الماضية ولم ينازعها في ذلك إلا الشيوعية لمدة لم تتجاوز سبعين عاماً مشاركة لا منفردة، والآن تسعى الرأسمالية الأمريكية تحت غطاء العولمة لأن تنفرد بذلك النهب، حتى عن بقية الدول الرأسمالية الغربية الأخرى.

فالولايات المتحدة الأمريكية رتبت أوضاعها منذ الحرب العالمية الثانية على أساس أن تظل دول العالم الثالث مصدراً للمواد الخام وسوقاً للسلع والبضائع الأمريكية.

ويبدو أن الرأسماليين قد بدؤوا يبشرون بحتمية جديدة من حتميات التاريخ المدعاة، وهي "حتمية الفقر" بل حتمية عولمة الفقر لولا أن وجود الفقر والفقراء ضرورة لزيادة غنى الأغنياء، لنادى هؤلاء بحتمية إبادة الفقراء.

والنتيجة صارت أكثر حكومات الشعوب الفقيرة تقف في الخندق المعادي لشعوبها بعد أن التقت مصالحها مع مصالح التكتلات الاقتصادية فقايضت بقاءها بإلغاء الحدود والحواجز من أمام أصحاب رؤوس الأموال، وسحبت كل المكاسب التي كان العمال والطبقات الوسطى قد حصلوا عليها بل سارعت تلك الحكومات في التوقيع على اتفاقية التجارة العالمية (الجات) كي تتولى تلك المنظمات (ولاية الأمر) لمن وقعوا على اتفاقياتها في بلادهم.

ثالثاً: الليبرالية الاجتماعية وعولمة التفكك والفساد:

الآثار الضارة لعولمة الليبرالية السياسية والليبرالية الاقتصادية لها انعكاسات اجتماعية أيضاً ربما تكون أكثر ضرراً.

فتأثير العولمة السياسية المؤدي إلى ضعف الحكومات عن حماية مصالح مواطنيها في البلاد النامية وتأثيرها الاقتصادي المؤدي لتزايد الفقر أدى إلى ظهور أمراض اجتماعية خطيرة، أبرزها فقدان الانتماء الذي يُفقد المرء جزءاً كبيراً من دوافع الإبداع والتفاعل والإنتاج.

وكذلك فإن الإحساس بعدم الأمان في تلك البلدان أدى لاضطرار جموع كبيرة إلى الهجرة ولاسيما أصحاب الكفاءات والخبرات وهو ما أصبح يسمى بـ"هجرة العقول".

إن هذه الهجرة تضعف قدرة البلدان المهجورة على النمو والرقي، لصالح بلدان المهجر التي تزيد في رقيها وغناها.

كما أن العولمة تؤدي إلى ظاهرة الانغلاق وعدم التواصل بين أبناء المجتمع بسبب غياب روح المنافسة.

بل إن بعض الدول الرأسمالية والشركات الكبرى قد درجت في ظل العولمة المخترقة لكل الحدود على جعل شعوب العالم الثالث جرذاناً للاختبار في معامل رؤوس الأموال.

فهناك كثير من المشروعات التي لم تخضع للاختبار في بلدان الغرب مثل: تصنيع مواد مكافحة الحشرات، وتجارب الهندسة الوراثية في المحاصيل والأحياء، ونحو ذلك تُجرى تجاربها في البلدان النامية، وعلى شاكلة اضطرار الفقير المحتاج لبيع إحدى كليتيه لكي يوفر لنفسه الغذاء، فإن بعض البلدان الفقيرة المطحونة تحت رحى العولمة تقبل بأن تكون شعوبها موضعاً لتلك التجارب، فتقتطع أراضي منها وتعطيها لمختبرات العولمة.

وعلى طريق بيع الكُلى نفسها، هناك بعض البلدان تُقدِم على استهلاك مواردها الطبيعية بطريقة انتحارية لحساب بعض الدول الغنية أو الشركات الكبرى وهو ما يؤدي في أحيان كثيرة لاستنفاد حقوق الأجيال الحاضرة وربما الأجيال القادمة من هذه المقدرات والثروات.

وصورة أخرى من الدمار الشامل الذي يمارس دون حرب، يُمثِّلها مشهد عقد الصفقات بين الدول الغنية والدول الفقيرة لدفن النفايات النووية في بعض أراضي البلاد النامية، وهو ما يجعل المرء يحتار في أيهما يختار ليكون

أسبق في المذمة والجرم أهم أولئك المستوردون الذين يقتلون شعوبهم لتحيا شعوب القتلة؟ أم أولئك المورِّدون الذين يفتدون شعوبهم بالتضحية بالمساكين في الدول النامية.

رابعاً: الليبرالية الفكرية الثقافية وعولمة التفسخ والإلحاد:

إن الثقافة الليبرالية المنحطة تولدت من أساطير اليونان الوثنية، وخرافات الفرق النصرانية، وترهات التصورات اليهودية التوراتية.

إنها الثقافة المدمِّرة لآدمية الإنسان وقيمته، بوصفه مخلوقاً مستخلفاً لهدف وغاية.

إن الثقافة الليبرالية تخاطب في الإنسان أحط ما فيه من أخلاقيات الطمع والأثرة والحقد والحسد والأنانية وعبادة الذات وتقديس اللذات والشهوات، فتترك آثاراً تشويهية قاتلة غائرة في النفوس، ولاسيما النفوس التافهة غير المبنية على أسس قوية وأصيلة، وهي ثقافة تسقط مفرداتها قطرة قطرة من خلال صنابير إعلامية وتعليمية لتجري في النهاية أنهاراً، تنهار بها سدود القيم وجدر العقائد.

لكن البعد غير المنظور بوضوح في عولمة الثقافة الليبرالية هو جنوحها إلى نشر ثقافة الإلحاد، والإلحاد هنا لا يشترط أن يكون على المفهوم الفج بإنكار وجود الخالق جل وعلا، بل هو الإلحاد بصورته العامة التي يتقارب فيها معناه الشرعي مع معناه اللغوي، من حيث أن الإلحاد هو: الميل عن الحق والصواب والعدول عنه إلى غيره.

وعلى هذا فإن الإلحاد في الاعتقاد وهو ما يكون بإنكار حق الله في تعظيم أسمائه وصفاته وأفعاله، والإلحاد في أحكامه الشرعية، بأن تبدل وتغير أحكامه الكونية بأن تنسب إلى غيره من الأنداد والشركاء أو الظواهر الطبيعية، كل ذلك عند التأمل يوصل إليه الفكر الليبرالي الواضح لوجود الخالق، فإن الفكر الليبرالي يؤول أمره عملياً –وإن لم يصرح بذلك أربابه نظرياً– إلى الوقوع والإيقاع فيه، فالمنظومة الفكرية الليبرالية من حيث هي منظومة إلحادية تحتوي على كل أصول الإلحاد القديمة والحديثة.

كما أن مكمن الخطر أن العولمة الثقافية لا تشق طريقها عبر جدل الإقناع ومقابلة الحجة بالحجة وإنما تفرض منطقها بالقوة، والإرهاب الفكري المصحوب بالحصار والعزلة والحرمان.

وبتلك الهيمنة الإعلامية المحمية والمدعومة اقتصادياً وسياسياً، وربما عسكرياً عندما تواجهها الثقافات التي تمتلك الحقيقة والحجة والدليل والبرهان.

ومن هنا ندرك أن خطورة العولمة الثقافية أنها صارت تنشر أفسد الأفكار والعقائد والأخلاق والعادات بأحدث التقنيات وأسرع طرق الاتصالات.

وبناءً على ذلك فإننا في البلاد العربية والإسلامية مطالبون بأن تتسارع جهودنا جميعاً لحماية الأجيال من فتن طلائع الدجال الأمريكي، التي ستأكل الأخضر واليابس من ثوابتها وقيمها وعقائدها لتُحِل محلها " التحلل " بجميع ما تحمله الكلمة من معنى.

المبحث الثالث

مبررات الثورات العربية

بعد سقوط الخلافة العثمانية، تمزقت الأمة الإسلامية إلى دويلات ضعيفة مهترئة متناحرة فمزقت الأرض إلى دويلات، والأمة الواحدة إلى شعوب، والدستور الواحد إلى دساتير والخليفة الواحد إلى حكام.

وتبعاً لذلك حصل الإخلال بمبدأي المشروعية والشرعية، ونعني بالمشروعية: المنظومة التشريعية الحاكمة، ونعني بالشرعية: السلطة السياسية الحاكمة.

فأما السلطة السياسية في هذه الدويلات فقد كانت مُغتصِبة للحكم متربعة على الكراسي بالقهر والقوة والغلبة والجبروت وتوزعت هذه الحكومات ما بين حكومات جاءت إلى الحكم عن طريق الانقلابات العسكرية، وأخرى على أساس الوراثة المحصورة في بيوت مخصوصة وثالثة عن طريق الانتخابات الصورية المزورة باستعمال القوة.

وأما السلطة التشريعية فقد تم إقصاء الشريعة الإسلامية عن منصة الحكم، ولم يبق في الغالب من أحكام الإسلام في كثير من هذه الدويلات سوى بعض الأحكام المتعلقة بالأحوال الشخصية وبعض أحكام القانون المتعلقة بالمعاملات.

حيث سارعت معظم هذه الدويلات التي قسّمها الاستعمار إلى إعلان نفسها كأنظمة جمهورية، إشارة إلى إقصاء الشريعة بمعنى أن الحكم للجمهور وهذا هو المعنى المرادف للديمقراطية أي حكم الشعب نفسه بنفسه وحصل الإخلال بسيادة الشريعة الإسلامية.

وكان الناس في واقع الأمر بلا ولي أمر؛ لأن المعدوم شرعاً كالمعدوم حسّاً وأصبحت الأمة المسلمة مطالبة شرعاً بإعادة الأمور إلى نصابها، ومطالبة شرعاً بإصلاح الخلل الذي لا يتم إلا بإعادة حق الأمة في اختيار ولاة أمرها، ثم في إعادة الشريعة لتكون صاحبة السيادة العليا والمهيمنة على جميع التشريعات، والعمل على توحيد الأمة الإسلامية مجدداً.

فتحول الناس بعد سقوط الخلافة العثمانية إلى العيش في ظرف استثنائي لا يجيز لهم القبول بهذه الأنظمة السياسية المستبدة ولعجزهم عن تغييرها تعاملوا معها من باب الضرورة والموازنة بين المصالح والمفاسد مع وجوب السعي لإصلاحها أو تغييرها لكن جهل كثير من المسلمين فرض التعايش مع هذه الأنظمة والقبول بها ومع تطاول الزمن اعتبروها أصلاً لا وضعاً طارئاً على خلاف الأصل.

وازداد الأمر سوءاً بتدخل القوى الكافرة في شئون هذه الدويلات الممزقة الضعيفة وصارت هذه القوى الخارجية ترسم لنا سياستنا الداخلية بما يخدم مصالحهم، ويضر بمصالحنا ودِيننا فنهبوا ثرواتنا ومقدراتنا ودمّروا أخلاقنا وقيمنا.

وعجزت الحكومات في البلدان العربية والإسلامية عن القيام بواجباتها، بل تحولت الحكومات والحكام كما يقال: إلى مدراء أقسام شرطة لدى الولايات المتحدة الأمريكية.

وبمعنى آخر أدى هذا التدخل إلى استعباد هذه الحكومات العربية والإسلامية، ثم استبعادها عن التدخل لصالح مواطنيها وشعوبها، وهو ما أدى إلى تغيير وظيفة الدولة وتحويلها إلى عكس مقصودها، فبدلاً من أن تعمل لحماية شعوبها من الضغوط الأجنبية قامت بالضغط على شعوبها من أجل مصالح الأجانب.

فتحولت هذه الحكومات إلى أعباء ثقيلة على الشعوب، وصار التخلص منها فريضة وضرورة.

حيث لحق الأمة بوجود هذه الحكومات ما لا يطاق وامتد الخلل إلى كل شيء، وتضررت الأمة في دينها وفي دمائها وفي أعراضها وفي عقولها وفي أموالها فحصل الخلل والفساد في الكليات الخمس.

هذه الأوضاع مجتمعة هي وقود الثورات التي جاءت كعمل حتمي قامت به الشعوب العربية في تونس، ومصر، وليبيا، واليمن... وغيرها من الدول ضد حكومات ظالمة فاسدة مستبدة جاء فسادها من جهة انحرافها عن شريعة الله تعالى لقد ثارت هذه الشعوب لكي تعيد للشريعة الإسلامية سيادتها وللأمة المسلمة حقها في اختيار حكامها ومحاسبتهم وعزلهم إذا اقتضى الأمر، وهذا ما يعبر عنه علماء السياسة الشرعية بقولهم: السيادة لشرع الله تعالى والسلطة السياسية للأمة.

الثورة اليمنية "مثالاً":

لقد عاشت اليمن كبقية دول العالم العربي والإسلامي ظرفاً استثنائياً تعطَّلت فيه كثير من مصالح الشعب الدنيوية والأخروية، في ظل نظام حاكم ظالم مستبد عطَّل الشرع وأضرّ بمصالح الشعب في كل المستويات وعلى كل الأصعدة.

مما جعل الناس مُطالَبين شرعاً وعقلاً، بتغيير هذه الأنظمة الحاكمة المستبدة؛ لأن الشريعة الإسلامية تقضي بحرمة أن يبيت المسلمون يوماً وليلة بدون تنصيب ولي أمر شرعي يحرس الدين ويسوس الدنيا به.

ولاشك ببطلان كل ولاية تفتقد الشروط الشرعية، أو لا تحقق المقصود من الولاية، فضلاً عن تحوّلها إلى العمل على خلاف مقصودها.

والملاحظ أن الأمة الإسلامية منذ سقوط الخلافة العثمانية إلى يومنا هذا تعيش مرحلة "الحكم الجبري" الذي أخبر عنه النبي صلى الله عليه وسلم، وهي المرحلة التي اختلت فيها منظومة الحكم مشروعية وشرعية.

أما الاختلال في مبدأ المشروعة فيتمثل في تنحية الشريعة الإسلامية عن منصة الحكم في معظم البلدان العربية والإسلامية حيث أدخلت في الدساتير مصادر أخرى تلغي تفرد الإسلام بالحاكمية خلافاً لقوله تعالى: {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً}(١)، ولقوله تعالى: {إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ}(٢)، ولقوله سبحانه: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ}(٣).

---

(١) سورة النساء الآية: ٦٥.

(٢) سورة يوسف الآية: ٤٠.

(٣) سورة الأحزاب الآية: ٣٦.

وحتى في اليمن الذي ينص دستورها الحالي على أن الشريعة الإسلامية هي مصدر جميع التشريعات تحصل تجاوزات تخل بسيادة الشريعة ومرجعيتها لكل التشريعات، فعلى سبيل المثال في مجلس النواب –السلطة التشريعية– يتم التصويت على القروض الربوية، بل ويتم إقرارها كقانون في اعتماد الموازنة السنوية العامة للدولة التي تشمل مجموعة من القروض الربوية، مع أن الواجب في المحرمات الرفض المطلق ابتداءً، لا أن يتم التصويت عليها مع كون الربا يمثل حرباً على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}(١).

ومن جهة أخرى تتقدم الحكومة بين الحين والآخر إلى مجلس النواب بمشاريع قوانين تخالف أحكام الإسلام لمناقشتها وإقرارها، كمشروع قانون تحريم الزواج قبل سن الثامنة عشرة، ومشروع قانون تمليك غير اليمنيين الذي يسمح بموجبه لكل أحد التملك للأراضي والعقارات داخل اليمن بما فيهم اليهود المحاربون.. وغيرها مما لا يسع المقام لذكره بحجة مواءمة التشريعات المحلية مع الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها اليمن في إشارة واضحة إلى أن المرجعية العليا لهذه الاتفاقيات، وأن الاتفاقيات والمواثيق الدولية فوق القرآن والسنة وفوق الدستور اليمني، ويدل على ذلك ما جاء في مصفوفة التعديلات لبعض القوانين التي تقدمت بها ما يسمى بـ"اللجنة الوطنية للمرأة" إلى مجلسي الوزراء والنواب حيث جاء في مقدمة هذه التعديلات ما يلي: "إن اليمن قامت سابقاً بتعديل بعض القوانين المتضمنة نصوصاً تمييزية ضد المرأة لمواءمتها مع الاتفاقيات الدولية المصادقة عليها بلادنا وخاصة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" السيداو "وتعهدت اللجنة بمواصلة حصر ودراسة القوانين المطلوب تعديلها".

وفي تاريخ: ١/ ٦/ ٢٠١٠م جاءت رسالة من نائب رئيس الوزراء للشئون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي إلى رئيس مجلس النواب بعنوان: "هام وعاجل" يطلب فيها من رئيس مجلس النواب التدخل في إقرار حزمة القوانين المتعلقة بالأجندة الوطنية للإصلاحات ومنها: مشروع قانون سن الزواج الذي تريد الحكومة فيه منع وتجريم الزواج قبل إتمام سن الثامنة عشرة، وعللت الرسالة ذلك بأن تأخير إقرار هذه القوانين له آثار سلبية على المساعدات التنموية المقدمة من الدول والمنظمات المانحة والتي تتابع الحكومة بشأنها بشكل مستمر، وأن بعض المساعدات مشروطة باستكمال إجراءات المصادقة على هذه الإصلاحات".

ولذلك دلالته في التدخل في شئوننا الداخلية وانتهاك السيادة وتغيير تشريعاتنا بما يتواءم مع قيمهم المادية المدنية العلمانية.

كل هذا في اليمن الذي ينص دستورها على: أن الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات، فكيف يكون الحال في بقية البلاد العربية الذي لا يمثل الإسلام في دساتيرها سوى مصدر من مصادر التشريع؟!!

وهذا وحده كافٍ لإسقاط الأنظمة الحاكمة وفقدانها للشريعة.

---

(١) سورة البقرة الآيتان: ٢٧٨، ٢٧٩.

ومن جهة أخرى فإن القوانين التي لم يحصل الإخلال فيها من جهة التشريع، يحصل الإخلال فيها من جهة التطبيق، ابتداءً بالتدخل في شئون القضاء، والتأثير على القضاة، والقبول في المؤسسة القضائية بمعايير أمنية.

بل وإنشاء محاكم خاصة خلافاً للدستور، لا تلتزم هذه المحاكم بالتشريعات الإسلامية كالمحاكم التجارية، ومحاكم خاصة أخرى.

وتجاوز السلطات المحلية والأمنية لصلاحياتها، بل والتدخل في شئون القضاء وتحولها من أجهزة ضبطية إلى أجهزة تمارس صلاحيات القضاء وامتلأت السجون بالمظلومين من غير محاكمة، وتعددت السجون في البلد فهناك سجون تابعة للأمن السياسي وأخرى للأمن القومي وثالثة للاستخبارات ورابعة للبلدية وللمرور، وهناك سجون لبعض مشايخ القبائل ولبعض المتنفذين.. وهكذا.

هذا الخلل أفقد الناس الثقة بالسلطة القضائية وألجأهم للحصول على حقوقهم إلى دفع الرشوة التي أفسدت الذمم، أو اللجوء إلى الوساطة عن طريق المتنفذين أو اللجوء إلى أخذ الحق والدفاع عنه بقوة السلاح والاستقواء بالقبيلة.

وأما الاختلال في مبدأ الشرعية -أي: السلطة السياسية- فتتلخص فيما يلي:

أولاً: فقدان الحاكم للشروط الشرعية المطلوبة في ولي الأمر والذي تجعله غير صالح لولاية الأمر وتوجب عليه التنحي عن الحكم حتى لو لم تطالب الأمة بعزله؛ لأنه مع فقدانه الشروط ليس من أهل الولاية ولا يصح للأمة ولا يجوز لها أن تولي ابتداءً غير مستجمع للشروط الشرعية للولاية.

ثانياً: اغتصاب السلطة؛ لأن الأمة هي صاحبة الحق في تعيين ولي الأمر واختياره، وهؤلاء الحكام لا يمثلون الأمة ولا ترتضيهم، ولكنهم تربعوا على العروش بالقوة والقهر والجبروت، فمنهم من جاء إلى السلطة عن طريق الانقلابات العسكرية، ومنهم من ورث هذا الكرسي عن أبيه، ومنهم من جاء عن طريق انتخابات صورية مزورة، والكل مغتصب للسلطة.

ثالثاً: عجز الشعوب عن تعيين الحكام جعل هؤلاء الحكام فوق المحاسبة أو الرقابة أو المساءلة، فهم المسئولون عن كل شيء، لكنهم لا يُسألون عن شيء.

رابعاً: عدم قيام هؤلاء الحكام بواجباتهم المتمثلة بحراسة الدين وسياسية الدنيا به، بل تجاوزوا ذلك إلى القيام بما يخالف واجباتهم، فصاروا كالحارس الذي يسرق ما اؤتمن عليه، ويسهِّل السرقة للصوص.

فأصبحت هذه الأنظمة عبئاً ثقيلاً على الشعوب يجب تجاوزه، وتحوَّلت العلاقة بين الحكام وبين شعوبهم إلى علاقة عداء.

ونظراً لتمسك هؤلاء الحكام المستبدين بالحكم، كان لزاماً أن يعملوا على حماية ملكهم وإعاقة شعوبهم عن استرداد حقهم المسلوب فاستأثر الحكام بالثروة والسلطة وسخروها لتدعيم سلطانهم واستمرار بقائهم في الحكم.

وحوَّلوا نظام الحكم إلى نظام بوليسي جاسوسي، وأنشئوا لأجل ذلك أكثر من جهاز للتجسس على المدنيين والعسكريين كالأمن السياسي والأمن القومي، والاستخبارات العسكرية، ثم أجهزة أخرى لا مهمة لها إلا حماية الحاكم والحفاظ على بقائه في الحكم كالحرس الجمهوري والحرس الخاص والأمن المركزي، حتى صار عدد

هؤلاء الموظفين مع الحاكم مذهلاً، ينفق عليهم من الخزينة العامة ويستنزفون أموال الشعب ومقدراته وثرواته لمصلحة شخص على حساب المصالح العامة.

وبدلاً من أن يتجه هؤلاء الحكام إلى البنية التحتية للبلد، وبناء دولة قوية لها مكانتها بين الأمم اتجهوا إلى تحصين حكمهم ضد شعوبهم.

وأقبح من ذلك سعي هؤلاء الزعماء إلى توريث الحكم لأبنائهم، مما حملهم على التخلص من كل مناوئيهم، بل ومن أركان حكمهم الذين يمكن أن يكونوا عقبة أمام هذا التوريث فتعمدوهم بالإقصاء والتهميش بل وحتى بالقتل فضلاً عن خصومه ومعارضيه.

وأخضعوا الوظيفة العامة لمعيار الولاء الشخصي للرئيس وأبنائه، وأسرته الحاكمة، وأصبحت الدولة أشبه بشركة أو مؤسسة خاصة يمتلكها الحاكم العربي وأسرته.

وتبعاً لذلك أسند الأمر في معظم الوزارات والإدارات والولايات المختلفة إلى غير الأكفاء.

وتوسيد الأمر إلى غير أهله أنتج فساداً عفناً مالياً وإدارياً فكان لهذا الاختلال ولهذا الفساد آثاره المدمِّرة والخطيرة على البلد بأسره، فمع قيام هذه الحكومات بتبديد مقدرات الأمة ونهب الثروة لمصالحها الخاصة على حساب مصالح الشعب، عجزت حتى عن تغطية هذه الاحتياجات الخاصة فلم يكن هنالك بد من العمالة والارتهان للأجنبي المتربص بالإسلام والمسلمين والذي تدخل بدوره في الشأن الداخلي لهذه البلدان العربية، وصار بالفعل هو الحاكم الفعلي لهذه البلدان وأصبحت السفارات الأمريكية في بلداننا مصدراً للتوجيه ورسم السياسيات وقبلة يرتادها الكثير من الساسة والمنظمات والجماعات والأحزاب، وتحوَّل الزعماء إلى مجرد دمى بيد الغرب الصليبي وأمريكا على وجه الخصوص، حتى صاروا كما قال أحد الرؤساء العرب: "إن أكبر زعيم عربي أقل من مدير قسم شرطة عند أمريكا".

وصار الارتباط وثيقاً بين بقاء هذه الأنظمة واستمرارها في الحكم وبين تحقيق المصالح الأمريكية، التي استعبدت هؤلاء الحكام، ثم استبعدتهم عن التدخل لصالح شعوبهم، وهو ما أدى بالفعل إلى تغيير وظيفة الدولة وتحويلها إلى عكس مقصودها، فبدلاً من أن تعمل لرعاية مصالح شعوبها وحمايتهم من الضغوط الأجنبية، صارت تضغط على الشعوب من أجل مصالح الأجانب.

وصار العدو الأمريكي هو الذي يرسم لنا سياستنا، ويتدخل في شئوننا الداخلية، وينتهك سيادتنا واستقلالنا، ويفرض علينا مبادئه وقيمه وينال من ديننا ويدمر قيمنا وينهب ثرواتنا، ويقتل أبناءنا، ويتضح ذلك في الجوانب التالية:

في الجوانب السياسية استغلت أمريكا حنق الشعب ضد الحاكم، ووجود الأحزاب المعارضة له، والحالة الاقتصادية المتردية، واختلال الأمن، والفساد المالي والإداري لتضغط بها على الحاكم بما يخدم مصالحها.

ومع زيادة الضغوط على هذا الحاكم التي تهدد بقاءه في الحكم، جعل الأمريكان استمراره في الحكم مرهوناً باتخاذه قرارات تخدم مصالحهم وتنفذ سياساتهم ابتداءً بتغيير بعض التشريعات الإسلامية ولاسيما فيما يتعلق بالمرأة كما تقدَّم معنا.

والاستمرار بضرب معاقل القوة وحصون الممانعة في البلد، ومن ذلك الاستمرار بدك معاقل القبائل بالآلة العسكرية بدعوى محاربة ما يسمى بـ"الإرهاب".

والتآمر على مناهج التربية والتعليم ابتداءً بإلغاء المعاهد العلمية بمنهجها الشرعي المتميز، الذي وحَّد الفكر في كثير من مناطق اليمن وحافظ على الهوية الإسلامية، مروراً بتخفيف المواضيع الدينية في مواد التربية الإسلامية وتقليل عدد حصص القرآن الكريم والتربية الإسلامية والتضييق على مدارس تحفيظ القرآن الكريم.

والتآمر على المساجد والذي كان آخرها محاولة إنزال مشروع قانون المساجد الذي من شأنه أن يعمل على تأميم بيوت الله وفرض الرقابة الشديدة عليها حتى لا تقوم بدورها في الدعوة إلى الله وتعليم الناس أمور دينهم.

وبمقابل ضرب معاقل القوة في هذا البلد وحصون الممانعة، قام الأمريكان بتسوية الوضع لصالح قيمهم ومبادئهم الليبرالية الإلحادية وجعلوها التزامات وقعت عليها السلطة وبعض الأطراف في المعارضة.

وباسم الديمقراطية والحرية تأسست مجموعة كبيرة جداً من المنظمات والكيانات التي تعرف باسم "منظمات المجتمع المدني" والتي يرتبط الكثير منها بالسفارات الأجنبية، والتي أصبحت فيما بعد شريكاً للأمريكان في تنفيذ مخططاتهم، ولعبت هذه المنظمات دور الشريك والرقيب الدولي على مدى التزام الأطراف في الحكومة والمعارضة بتنفيذ التزاماتها بما يسمى بسياسات الإصلاحات التي تتبناها الولايات المتحدة الأمريكية والغرب الأوروبي.

وباسم الحرية مثلت وسائل الإعلام طوفاناً مدمِّراً للقيم والأخلاق الحميدة بما تبثه من أفلام العهر والفجور والإباحية بدون رقابة، وما تمارسه بعض الصحف الرسمية والحزبية والمستقلة من التطاول على الذات الإلهية ومقام النبوة والأحكام الشرعية.

هذا كله أدى إلى تهديد الأمن والسلم الاجتماعي، والإخلال بمنظومة القيم والهوية الإسلامية، وتأجيج الصراع بين القيم الدخيلة المدعومة خارجياً وداخلياً وبين القيم الإسلامية والأعراف اليمنية الحميدة التي لا بواكي لها.

فارتفعت معدلات الجريمة، وانتشرت بعض الظواهر الغريبة على مجتمعنا اليمني، كتهريب الأطفال، وانتشار فنادق الدعارة، وما يسمى بـ"الزواج السياحي"، وأماكن المساج الصيني، والمطاعم المختلطة.. وغير ذلك.

وشهد اليمن فقراً شديداً ارتفعت فيه نسبة الفقر وارتفعت معدلات البطالة نتيجة لتدخل البنك الدولي بفرض ما يسمى بـ"سياسة الإصلاحات السعرية" التي عرفت بين أبناء الشعب اليمني باسم "الجرع".

كل هذه النتائج الوخيمة التي أوصلت البلد إلى حدٍ لا يطاق هي نتيجة حتمية لعدم الالتزام بأحكام الإسلام، وتنحيته عن منصة الحكم وعدم تطبيقه في واقع الناس، قال تعالى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ}[1]، وقال تعالى: {وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ}[2].

---

(١) سورة الروم الآية: ٤١.

(٢) سورة الشورى الآية: ٣٠.

وفي الحديث قال صلى الله عليه وسلم: «كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس، وأعوذ بالله أن تكون فيكم أو تدركوهن: ما ظهرت الفاحشة في قوم قط يعمل بها فيهم علانية، إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم، وما منع قوم الزكاة إلا مُنعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، وما بخس قوم المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان عليهم، ولا حكم أمراؤهم بغير ما أنزل الله عز وجل إلا سلَّط الله عليهم عدوهم فاستنفذوا بعض ما في أيديهم، وما عطلوا كتاب الله وسنة رسوله إلا جعل الله بأسهم بينهم»[1].

ومما سبق ندرك أن الثورة ضد هؤلاء الحكام الظلمة المستبدين كانت فريضة وضرورة.

فخرجت الشعوب ثائرة ضد الظلم والطغيان والاستبداد، بعد أن أفتاها العلماء بشرعية إسقاط هؤلاء الحكام الذين حصل ظلمهم وطغيانهم واستبدادهم نظراً لعدم تطبيقهم لشرع الله تعالى.

ولكن بعض المتلصصين في ساحات التغيير أرادوا أن يحرفوا الثورة عن مسارها الراشد، استقواءً منهم بالغرب الصليبي الحاقد على الإسلام والمسلمين فأخذوا يرفعون شعارات مخالفة لشرع الله تعالى، ومنادين بإقامة دولة مدنية ديمقراطية، وصاروا يشرحون معناها وبيان أركانها في أدبياتهم بما يوافق معناها لدى الغرب وهي الدولة المدنية العلمانية.

ويعرفونها في أدبياتهم وفي مقابلاتهم في الفضائيات بأنها: دولة المواطنة المتساوية، أي التي تساوي بين جميع المواطنين ذكوراً وإناثاً ومسلمين وغير مسلمين مساواة مطلقة دون أي تمييز على أساس الجنس أو اللون أو الدين أو العرق.

ومستغلين كذلك جهل العامة بحقيقة هذا المصطلح والذي يرددونه كذلك مع آخرين في الساحات وهم لا يقصدون قطعاً بالدولة المدنية ما يقصده أولئك الأتباع للغرب.

بل يفصحون عن مرادهم من الدولة المدنية بقولهم: إنها دولة المؤسسات والنظام والقانون والعدل والشورى.

وأنها الدولة التي لا يديرها العسكر، بل ويقولون: إن الدولة الإسلامية هي دولة مدنية بالمعنى الذي يقصدونه.

وأغراهم كذلك سكوت آخرين لتكتيك آني حتى لا تتسع دائرة الخصوم للثورة كما يبررون سكوتهم، ويعللون موقفهم ذلك بأنهم لن يسمحوا قط لأحد بإقامة دولة تخالف الإسلام أدنى مخالفة.

فأردت أن أبين حقيقة هذه المسألة وخطورة هذا المصطلح والآثار المترتبة على ذلك مع بيان الحكم الشرعي فيها.

---

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، رقم: (٣١٦٤).

المبحث الرابع

الآثار المدمِّرة المترتبة على قيام دولة مدنية ديمقراطية

تقدم معنا أن مصطلح الدولة المدنية الديمقراطية "يعني الدولة العلمانية اللادينية" وهي الدولة التي يريد الغرب وأمريكا على وجه الخصوص عولمتها وفرضها بالقوة على الدول والشعوب وخاصة الدول العربية والإسلامية، وهي الدولة التي ينادي بها العلمانيون والليبراليون الجدد الذين زرعتهم القوى المعادية في بلاد العرب والمسلمين.

وفي هذا المبحث أتحدث عن الآثار المدمرة التي يمكن أن تحدث في أي بلد تقوم فيه الدولة المدنية الديمقراطية.

تقدم معنا أن للدولة المدنية ركنين أساسيين هما:

المبدأ الأول: أن الشعب هو مصدر التشريع فقوانين الدولة المدنية يضعها البشر عن طريق المجالس النيابية التشريعية "البرلمانات" دون التقيد بسلطة أعلى من البرلمانات حتى وإن كانت صادرة عن الله تعالى، وهذا يعني أن التشريعات مدنية وليست دينية.

المبدأ الثاني: المساواة المطلقة بين جميع المواطنين وعدم التمييز بينهم سواءً من حيث الجنس أو اللون أو الدين أو العرق أو اللغة وهو ما يعرف بمبدأ " المواطنة المتساوية ".

وفيما يلي بيان للآثار المترتبة على قيام الدولة المدنية في ضوء هذين الركنين:

أولاً: الآثار المترتبة على الركن الأول من أركان الدولة المدنية وهو أن "الشعب مصدر التشريع".

وهذا يناقض أعظم ثابت من ثوابتنا السياسية الشرعية وهو أن السيادة العليا والحكم الأعلى لشرع الله تعالى وحده فمن المقطوع به والمعلوم من الدين بالضرورة أن الحجة القاطعة والحكم الأعلى والمرجعية العليا لكل التشريعات هي لشرع الله تعالى وحده، وهذه الحقيقة هي الإسلام، فالقبول بها قبول بالإسلام والكفر بها والإعراض عنها مروق من الدين وكفر بالإسلام، والدليل على هذه الحقيقة هو الدليل على الإسلام نفسه.

وقد انعقد إجماع الأمة كلها في مختلف الأعصار والأمصار إجماعاً لم يشذ عنه كبير ولا صغير ولا ذكر ولا أنثى ولا حر ولا عبد ولا طائع ولا عاص أنه لا دين إلا ما أوجبه الله ولا شرع إلا ما شرعه، ولا حلال إلا ما أحله ولا حرام إلا ما حرمه وأن من جادل في هذه البدهية فأحل ما حرمه الله أو حرم ما أحله الله أو رد شيئاً من حكمه أو أعطى غيره حق التحليل والتحريم والإيجاب والندب فهو مارق من الدين كافر بإجماع المسلمين.

قال تعالى: {فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً}[1].

فمن سوَّغ لأحدٍ الخروج عن شريعة الإسلام إلى شريعة أخرى ولو كانت شريعة منسوخة فإنه يكون هو ومن أطاعه في ذلك كافراً بإجماع المسلمين، فكيف بالتحاكم إلى المناهج الوضعية؟!

---

(١) سورة النساء الآية: ٦٥.

قال الإمام ابن القيم –رحمه الله–: "من تحاكم أو حاكم إلى غير ما جاء به الرسول فقد حكَّم الطاغوت وتحاكم إليه"(١).

وبناءً على ذلك فإن القبول بأن يكون الشعب هو مصدر التشريع هو إلغاء لمبدأ التحاكم إلى الإسلام.

وأن من يقبل بالتحاكم إلى غير الإسلام فقد خرج من الملة وحكمه في شرع الله تعالى أنه مرتد عن الإسلام وللمرتد أحكام كثيرة تعود بالضرر الكبير على المرتد في الدنيا والآخرة.

فأما الأضرار التي تعود على المرتد في الآخرة إن مات على ردته فإنه من أهل النار خالداً مخلداً فيها لا يموت ولا يحيا.

وأما الأضرار التي تعود على المرتد في الدنيا فمنها أنه إن لم يتب يقتل حداً عقوبة من الله تعالى.

وإذا قتل أو مات فلا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين؛ لأنه قطع الصلة بينه وبين الإسلام وبالتالي تنقطع الصلة بينه وبين المسلمين جميعاً، فزوجته ينفسخ نكاحها وأولاده لا يرثونه ولا يرثهم، وماله يصير فيئاً لبيت مال المسلمين.

إضافة إلى أن الردة تحبط الأعمال، قال تعالى: {لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ}(٢).

ومن الآثار المترتبة على قيام دولة مدنية:

كذلك الإقرار بسيادة القيم والمبادئ الليبرالية اللادينية، وجعل المواثيق والاتفاقات الدولية المادية هي صاحبة السيادة العليا التي يجب أن تخضع لها جميع تشريعاتنا، بما يتطلبه ذلك من تغيير منظومتنا التشريعية والقانونية بما يتواءم مع هذه الاتفاقيات المخالفة للإسلام.

وأثر ذلك في الواقع سيطال المنظومة القانونية والتشريعية في بلادنا.

وإعادة النظر في الأحكام المتعلقة بالأخلاق على أساس الحرية الشخصية التامة والمساواة المطلقة بين جميع المواطنين.

وفي الأحكام التي تتعلق بالقوانين المالية كالبيع والإجارة وغيرها سيقنن لجواز التعاملات الربوية وبيوع الغرر والتي تمثل حرباً على الله تعالى لقوله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}(٣).

وهكذا في بقية القوانين المتعلقة بالأحوال الشخصية والقانون العام وقانون العقوبات والقانون الدولي الذي ينظم علاقة المسلم بغير المسلم وغيرها من منظومتنا التشريعية.

ثانياً: الآثار المترتبة على الركن الثاني من أركان الدولة المدنية الديمقراطية وهو المساواة المطلقة بين جميع المواطنين أو ما يعبر عنه بـ"المواطنة المتساوية".

---

(١) إعلام الموقعين ١ / ٥٠.

(٢) سورة الزمر الآية: ٦٥.

(٣) سورة البقرة الآيتان: ٢٧٨، ٢٧٩.

تمهيد:

المساواة فرع عن المماثلة:

إذا كانت النساء شقائق الرجال فإنَّ الرجل ليس مساوياً للمرأة، وليست المرأة مساوية للرجل؛ لأن قانون المساواة يوجب أولاً تحقق المماثلة، ومن البداهة أنه لا مماثلة بينهما، فهما وإن كانا من جنس واحد إلا أنهما نوعان متقابلان غير متماثلين وإن كان كلاهما متمماً للآخر، ومن ازدواجهما يتكامل النوع الإنساني ويسير في مدارج الكمال.

قال تعالى: {وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى}(١).

فليس الذكر كالأنثى في صفة الخلقة والهيئة والتكوين، وكان من آثار هذا الاختلاف بينهما في الخلقة الاختلاف في القوى والقدرات الجسدية والعاطفية والإرادية.

يقول الشيخ عبد المجيد الزنداني بعد ذكر الفروق بين الذكر والأنثى: "ومع وضوح هذه الحقائق الفطرية، فإن الجاهلية المعوجة عندما تسيطر على البشرية تجعلهم يتنكرون لتلك الفطرة البشرية منطلقة وراء أهوائها وشهواتها بعيداً عن هدي ربها وخالقها فتلتبس عليها الحقائق، وتسلك طرق الاعوجاج، فتارة تبالغ في إظهار تلك الفروق والاختلافات بين النوعين وتجعلها الأساس في تقرير الحقوق والواجبات لكل منهما، وتارة تتجاهل تلك الفروق وتلغيها ولا تقيم لها وزناً، وتارة تصادر حقوق المرأة وتظلمها مادياً ومعنوياً، وتارة تحملها من التبعات والواجبات فوق ما تقوم به من الواجبات الفطرية بدعوى المساواة بينها وبين الرجل، وكم تصاحب هذه الاختلالات الفكرية من فساد ودمار للعلاقات الإنسانية بين النوعين، تشهد به قرون التاريخ البشري المتطاولة"(٢).

العدل غير المساواة:

الإسلام عدل الله بين عباده، والعدل هو: إعطاء كل ذي حق حقه، ومقتضى العدل التسوية بين المتماثلين، والتفريق بين المختلفين.

أما المساواة المطلقة التي ترتكز عليها النظم الغربية فإنها تقتضي المساواة بين المختلفين وهذه حقيقة الظلم.

وأما الإسلام فبعد تقريره المساواة بين الرجل والمرأة في معنى الإنسانية والكرامة البشرية والحقوق التي تتصل بالكيان البشري المشترك والمساواة في عموم الدين والتشريع، فإنه يفرق بين الرجل والمرأة في بعض الحقوق وبعض الواجبات تبعاً للاختلاف الطبيعي في الخلقة.

---

(١) سورة آل عمران الآية: ٣٦.

(٢) المرأة وحقوقها السياسية في الإسلام ص ب.

وقد أنيط بهذا الاختلاف في الخلق بين الجنسين جملة من الحِكَم والأحكام، وأوجب هذا الاختلاف ببالغ حكمة الله تعالى العليم الخبير التفاوت بينهما في بعض أحكام التشريع وفي المهام والوظائف التي تلائم تكوين كل منهما وخصائصه قال تعالى: {أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}(١).

فتلك إرادة الله الكونية القدرية في الخلق والتكوين، وهذه إرادة الله الدينية الشرعية في الأمر والحُكم والتشريع، فالتقت الإرادتان القدرية والشرعية في شأن الرجل والمرأة على مصالح الخلق وعمارة الكون وانتظام حياة الفرد والمجتمع، ليتكامل الذكر والأنثى ويتمم كل منهما الآخر، ويقوم كل طرف بوظيفته الأساسية على أكمل الوجوه.

الإسلام دين ونظام واقعي:

إن المساواة بين الجنسين في معنى الإنسانية ومقتضياتها أمر بدهي، ومطلب عادل.

فالمرأة والرجل هما شقا الإنسانية، والإسلام قرر ذلك بصورة قطعية لا لبس فيها، أما المساواة في وظائف الحياة وطرائقها فذلك من المحال، فهل في وسع المؤتمرات النسوية الدولية أن تبدل طبائع الأشياء؟ وأن تُغيِّر في الخلقة والفطرة البشرية؟

إن مزية الإسلام أنه دينٌ ونظام واقعي يسوِّي بين الجنسين حيث تجب التسوية ويفرق بينهما حيث تجب التفرقة، ويحكم في مسألة الرجل والمرأة على طريقته المثالية والواقعية في آن واحد.

فيسوي بين الجنسين حين تكون التسوية هي منطق الفطرة الصحيح ويفرق بينهما حين يكون التفريق هو منطق الفطرة الصحيح، قال تعالى: {وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ}(٢).

وهذا بخلاف الفكر الغربي الذي يؤلِّه الإرادة العامة للشعب، والذي ينطلق في تقريره للحقوق من المساواة المطلقة بين الجنسين ويجعلها الركيزة الأساسية في نظرته لحقوق المرأة، فصادموا الفطرة البشرية مصادمة تامة، وخرجوا عن السنن الاجتماعية الحتمية، فآل أمر المجتمعات الغربية إلى الدمار والخسران المبين، وتدمير الإنسان وتجريده عن إنسانيته، ويفسر ذلك كثرة الحركات المناهضة لهذه الفلسفة في المجتمعات الغربية والتي تزداد مع الوقت كلما ظهرت الآثار السلبية القاتلة للحركات النسوية؛ ولذا يكون من العقل والحكمة أن تعتبر المجتمعات الإسلامية بمآلات تلك المجتمعات، وأن تبدأ من حيث انتهت، لا من حيث بدأت، وأن تتخذ من ذلك شهادة على حكمة ما جاء به الإسلام من الخير والعدل والرحمة في شأن المرأة.

هذه هي نظرة الإسلام في تقريره للحقوق والواجبات، وقد أبنت ذلك على وجه التفصيل في كتابي معالم حقوق وواجبات المرأة في الإسلام.

أما تقرير الدولة المدنية للحقوق والواجبات التي تنطلق من المساواة المطلقة بين المواطنين وتعتمد على الحرية الشخصية التامة فلها آثارها الكارثية على الإنسانية جمعاء.

---

(١) سورة الأعراف الآية: ٥٤.

(٢) سورة المائدة الآية: ٥٠.

الآثار المترتبة على الركن الثاني من أركان الدولة المنية:

ويهمنا هنا أن نذكر الآثار المترتبة على قيام دولة مدنية تعتمد على المواطنة المتساوية.

وسيلزم من ذلك تغيير جميع القوانين التي تتضمن أحكاماً خاصة بغير المسلمين والقوانين التي تتضمن الأحكام الخاصة بالرجل والأحكام الخاصة بالمرأة.

أما ما يتعلق بغير المسلمين فلابد من المساواة بين المسلم والكافر وما يتضمنه ذلك من ردّ حكم الله تعالى القائل: {أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ * مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ}(١).

وهذا يقتضي تغيير كثير من الأحكام الشرعية منها:

١- إلغاء المادة التي تقول: لا يقتل مسلم بكافر، ثم المساواة بين المسلم والكافر في الدية.

٢- إلغاء شرط الإسلام في رئيس البلاد ليتمكن الكافر واليهودي من الترشح لمنصب ولي أمر المسلمين وذلك يعارض قوله تعالى: {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً}(٢).

وأما القوانين الخاصة بالمرأة التي سيتم تغييرها فمنها:

١- ما يتعلق في باب المواريث:

فسيطالبون بالنص على أن الذكر والأنثى في الميراث سواء خلافاً لقوله تعالى: {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ}(٣) مع أن هذا التفريق مبناه على الحكمة البالغة والعدالة الكاملة كما وضحته في كتابي معالم حقوق وواجبات المرأة في الإسلام.

٢- فيما يخص قانون الأحوال الشخصية:

- إلغاء ولاية الأب على ابنته البالغة، مما يبيح لها أن تزوّج نفسها بدون ولي خلافاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ»(٤).

- إلغاء قوامة الزوج على زوجته، وإسقاط طاعة المرأة لزوجها، ومنع خدمة المرأة لزوجها في بيته خلافاً لقوله تعالى: {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ}(٥).

- إباحة خروج المرأة من البيت متى شاءت بدون إذن وليها (أبوها أو زوجها).

- السماح للمرأة أن تسافر داخل البلاد أو خارجها بدون محرم، خلافاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ»(٦).

---

(١) سورة الصافات الآيتان: ٣٥، ٣٦.

(٢) سورة النساء الآية: ١٤١.

(٣) سورة النساء الآية: ١١.

(٤) أخرجه أبو داود، وصححه الألباني.

(٥) سورة النساء الآية: ٣٤.

(٦) أخرجه البخاري.

– إعطاء الحرية للمرأة أن تمتنع عن زوجها في فراشه وتجريم الزوج إذا جامع زوجته بغير رضاها واعتبار ذلك اغتصاباً للزوجة.

– إلغاء اشتراط الذكورة في الولايات العامة مما يتيح للمرأة أن تكون رئيساً للبلاد خلافاً لقوله صلى الله عليه وسلم: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً»(١).

هذا غيض من فيض.

والخلاصة:

أن القبول بالدولة المدنية الديمقراطية يعني محاكمة كل تشريعاتنا وتغييرها بما يتواءم والفلسفة العلمانية الإلحادية الإباحية.

إنها الحرب على الإسلام وقيمه ومبادئه والاعتراض على شرع الله تعالى.

إنها الحرب على هويتنا وقيمنا، وتدمير الأسرة المسلمة وتفكيكها وإشاعة الفاحشة والانحلال وارتفاع معدلات الجريمة وإخراج الإنسان عن إنسانيته وآدميته لتصل مجتمعاتنا إلى ما وصلت إليه المجتمعات الغربية من الفساد والانحلال.

وصدق الله تعالى: {وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً}(٢).

وقال تعالى: {وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً}(٣).

هذه هي بعض الآثار المترتبة على قيام دولة مدنية ديمقراطية في أي بلدٍ ما.

---

(١) أخرجه البخاري.

(٢) سورة النساء الآية: ٢٧.

(٣) سورة النساء الآية: ٨٩.

المبحث الخامس

شبـــهـــــــات وردود

تمهيد:

أعتقد والله أعلم أن القارئ سيجد فيما كتبت في المباحث السابقة إن شاء الله تعالى بياناً شافياً كافياً وردّاً للأمـــور إلى نصابها فيما يتعلق بالحديث عن الدولة المدنية الديمقراطية وعلاقة هذا المصطلح بالحرب علـــى الإســـلام، وأثره على الثورات العربية.

ومع القراءة بفهم وتدَّبر تحصل الكفاية إن شاء الله للإجابة على الشبهات التي أثيرت في الموضوع وحصانةً مما قد يثار من شبهات في هذه القضية.

ومع قناعتي بأن ما جاء في المباحث السابقة يرد كل شبهة يثيرها الخصم إلا أنني آثرت إضافة هذا المبحث للرد على الشبهات قطعاً لقالة المشككين، وسداً للأبواب أمام الملبسين فكان هذا المبحث زيادةً في البيان، إقامةً للحجة وبراءةً للذمة، والله هو الهادي إلى سواء السبيل.

وقد تناولت هذه الشُّبه على طريقة السؤال والجواب كما يلي:

السؤال الأول: ماذا تعني الدولة المدنية؟

الجواب: الدولة المدنية مصطلح سياسي يطلق بمقابل الدولة الدينية " الثيوقراطية "، ويطلق على الدولة العلمانيـــة اللادينية، التي لا تقبل بالاحتكام إلى أي مرجعية دينية، وإنما تعرف قوانينها بالقوانين المدنية، أي القوانين التـــي يضعها البشر دون الاعتماد على أي مصادر دينية، وتقوم هذه القوانين على أساس عدم التمييز بين المـــواطنين سواءً من حيث الجنس أو اللون أو الدين أو العرق أو اللغة.

وتمثل الديمقراطية الآلية السياسية والعملية لتحويل مبادئ وأركان الدولة المدنية وفلسفتها العلمانية إلى ممارسات عملية في واقع الناس.

السؤال الثاني: ماذا يعني مصطلح المواطنة المتساوية؟

الجواب: يمثل مصطلح المواطنة المتساوية أحد أركان الدولة المدنية والذي تعني: اعتبار انتماء الإنسان للـــوطن الذي ينتسب إليه أعلى من أي انتماء، وتقديم ذلك الانتماء على أي معيار آخر من معايير الاحترام ويكفي هـــذا الانتماء الوطني المجرَّد؛ لأن يعطي " المواطن " الحق في عملية صنع القرار والمشاركة في إدارة الشأن المحلي والعام وكذا المشاركة في عملية تقاسم السلطة وتداول الرقابة، ضمن ضوابط تفي بالمساواة بينه وبين غيره مـــن المواطنين دون تفريق بينهم على أساس جنس أو لون أو دين.

وهو المصطلح الذي يضعه العلمانيون الليبراليون في البلاد العربية والإسلامية كرابطة بديلة للرابطة الإسلامية.

والمقصود بالمواطن هو: الشخص الذي يحصل على جنسية بلد ما مثلاً مصري أو ليبـــي أو فرنســـي وهكـــذا، بحيث يصبح المواطن أولى بالرعاية والتقديم ولو كان من أكفر الناس وأفجرهم، وغير المواطن يمنعـــه فقـــدان المواطنة من الكثير من الحقوق ولو كان من أبر الناس وأكثرهم عدالة وصلاحاً.

السؤال الثالث: هل تتعارض الدولة المدنية مع الدولة الإسلامية؟

الجواب: نعم بينهما تعارض تام فالفرق بين الدولة المدنية وبين الدولة الإسلامية كالفرق بين الكفر والإيمان؛ لأن الدولة المدنية كمصطلح سياسي تعني الدولة " اللادينية ".

فالسيادة العليا والحكم الأعلى والمرجعية التشريعية في الدولة الإسلامية إنما هي لشريعة الله تعالى وحده بينما هي في الدولة المدنية للشعب ويمارسها عن طريق نوابه في البرلمان.

وبمعنى آخر: في الدولة الإسلامية الإله الذي يأمر وينهى ويشرِّع فيطاع هو الله سبحانه وتعالى المتفرد بالخلق والأمر، قال تعالى: {أَلا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}(١).

بينما الإله الذي يشرع فيطاع في الدولة المدنية هو الشعب ممثلاً في الأغلبية في البرلمان أي مجلس النواب الذي يمثل السلطة التشريعية.

وبالتالي فالتباين تام بين القوانين والأحكام الشرعية التي يكون لها الكمال المطلق وبين التشريعات والقوانين الوضعية التي يعتريها النقص ويحصل بها الظلم والجور.

السؤال الرابع: هل يجوز للمسلمين المطالبة بقيام دولة مدنية إذا كانوا لا يقصدون بالدولة المدنية معناها المعروف وهو الدولة العلمانية، وإنما يقصدون بالدولة المدنية غير عسكرية أو دولة المؤسسات والنظام والقانون؟

الجواب: لاشك أن مصطلح الدولة المدنية هو مصطلح علماني لا ديني يعبر عن نظام سياسي في الحكم له فلسفته المادية وآلياته في الممارسة الخاصة به، كما بيناه سابقاً وقد اشتهر هذا المصطلح عالمياً وفي جميع وسائل الإعلام بهذا المعنى، لا كما يريدها هؤلاء بالمعنى الذي لا وجود له إلا في أذهانهم فقط.

وبناءً على ذلك فلا يجوز استخدام مصطلح الدولة المدنية للتعبير عن المطالبة بدولة غير عسكرية أو بدولة النظام والقانون؛ لأن هذا المصطلح لا يعني هذه المطالب ولا يحتمل مقاصدكم الحسنة.

لأن الإسلام ينهى عن استخدام بعض الكلمات والمصطلحات التي معناها صحيح إذا كانت تحتمل معاني أخرى باطلة وذلك حتى لا يستغلها أصحاب الأهواء والباطل لمآربهم الخبيثة.

مثال ذلك:

كلمة "راعنا" معناها مأخوذ من المراعاة أي التفت إلينا وتولنا، ومعناها عند اليهود "الشرير".

وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "راعنا" على قصد الطلب.

أما اليهود فاغتنموا الفرصة للنيل من مكانة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا يقولون له: "راعنا" على معناها عندهم في العبرية وقالوا: كنا نَسُبُه سراً فالآن نسبه جهراً.

فكانوا يخاطبون بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويضحكون فيما بينهم، فنهى الله سبحانه وتعالى المؤمنين عن استخدام كلمة " راعنا " حتى لا يستغلها اليهود لمقصدهم الفاسد وأمرهم أن يستبدلوها بكلمة " انظرنا " حيث

---

(١) سورة الأعراف الآية: ٥٤.

لا يمكن استخدامها من قبل أصحاب النفوس المريضة مهما تكلفوا، قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا}(١).

فجاء النهي عن استعمال كلمات ومصطلحات ظاهرها الخير؛ لأنها حمَّالة أوجه قد تستغل استغلالاً سيئاً من قبل أصحاب النفوس المريضة.

فمن باب أولى أن يأتي النهي عن استعمال كلمات ومصطلحات ظاهرها وباطنها شرٌّ محض كمصطلح "الدولة المدنية" و"المجتمع المدني" و"المواطنة المتساوية" التي تمثل مصطلحاً لنظام علماني لا ديني يضاد شريعة الله تعالى.

السؤال الخامس: هل نفهم من كلامك أن هؤلاء الثوار في الساحات يطالبون بدولة مدنية بالمعنى الغربي؟

الجواب: كلا بل العكس هو الصحيح، فالظن بهؤلاء خيراً، والمقطوع به والمتيقن أن هؤلاء الثوار وخاصة في اليمن إنما ثاروا ضد الظلم والاستبداد لا ضد الإسلام، وهم يعلمون يقيناً أنه لن يرفع الظلم والاستبداد ويسود الحق والعدل والشورى والنظام والقانون إلا بقيام الدولة الإسلامية التي تلتزم الإسلام عقيدة وشريعة؛ لأن مبادئ الإسلام الربانية القطعية أكثر تقدماً من كل ما عرفته البشرية وأقدر على تحقيق الخير والسعادة والطمأنينة والتقدم والرفاهية من كل أداة مدنية أخرى وأشمل وأكثر مرونة من سائر النظم الأخرى.

وأن الدولة الإسلامية العادلة التي تحكم بالإسلام في كل شيء منهجاً وحيداً فريداً، هي السبيل لحصول الناس على حقوقهم المشروعة كاملة غير منقوصة.

هذا هو الظن بالثوار، الذين خرجوا إلى الشوارع في ثورة سلمية فضحوا بدمائهم وأموالهم وأوقاتهم، ولو سألتهم لقالوا لك: لو حصل عندنا أدنى شك أن هدف هذه الثورة قيام دولة تخالف الإسلام أدنى مخالفة ما بقينا لحظة واحدة؛ لأن من يريد قيام دولة تخالف الإسلام فليس من المسلمين.

السؤال السادس: ما دمتم تحسنون الظن بالشعب اليمني إلى هذا الحد وتعلمون أنهم لا يطالبون بدولة مدنية بالمعنى الغربي، وإنما يطالبون بدولة مدنية أي غير عسكرية، وأن الشعب اليمني شعب مسلم ولن يسمح بقيام دولة تخالف الإسلام، فلماذا كل هذه الضجة على الدولة المدنية؟

الجواب: هذا السؤال مهم جداً ولذلك سيكون الجواب عليه من وجوه كثيرة هي:

الوجه الأول:

لأن مصطلح "الدولة المدنية" مصطلح علماني يدل على المعنى المعارض والمضاد تماماً للدولة الإسلامية كما بيناه سابقاً.

يقول الدكتور محمد عمارة: "إن الدولة المدنية هي الطعم الذي يروج له المفلسون من العلمانيين للقضاء على الدولة الإسلامية مؤكداً بأنها حيلة العلمانيين لمحاربة الدولة الإسلامية وكل ما هو إسلامي"(٢).

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٠٤.

(٢) د. محمد عمارة، الدولة المدنية طعم لمحاربة الإسلام، موقع قصة الإسلام، الثلاثاء: ١٤ / ٦ / ٢٠١١م.

ويقول الأستاذ فهمي هويدي: "إن أعلى الأصوات في هجاء ما هو ديني وترجيح ما هو مدني لأشخاص لهم سجل مشهود في الدفاع عن العلمانية والدعوة إلى تهميش دور الدين، الأمر الذي يدل على أنه بعدما أصبح مصطلح العلمانية سيء السمعة ومرفوضاً من جانب المجتمع فإن المبشرين به أصبحوا لا يجرؤون على الكشف عن هويتهم الحقيقية وقرروا جميعاً أن يختبئوا وراء قناع المجتمع المدني"(١).

الوجه الثاني:

لأن الشريعة الإسلامية تنهى عن استخدام الكلمات والمصطلحات في معاني صحيحة إذا كانت تحتمل معاني أخرى باطلة، وذلك حتى لا يستغلها أصحاب الباطل وأهل الأهواء لمآربهم الخبيثة كما قدمنا كذلك في الجواب على السؤال السابق.

الوجه الثالث:

نحن نوافق الثوار في مطالبهم المشروعة وكلنا يطلب دولة غير الدولة العسكرية البوليسية ونريد دولة النظام والقانون، دولة الحكم بالقرآن والسنة ولكننا –نحن منهم– نخالفهم في المصطلح الذي يستخدمونه وهو مصطلح " الدولة المدنية "؛ لأنه لا يعبر عن هذه المطالب وإنما يعارضها.

ولأننا نوافقهم في مطالبهم المشروعة فإننا نطالبهم باستخدام المصطلح الذي يعبر تماماً عن هذه المطالب المشروعة وهو المطالبة بقيام دولة إسلامية أو على الأقل يقولون: دولة مدنية مرجعيتها الوحيدة الإسلام.

الوجه الرابع:

لأن مطالبة الشعب بدولة إسلامية باستخدام مصطلح " الدولة المدنية " لا يحدد هوية الدولة بأنها دولة إسلامية.

الوجه الخامس:

خطر الترويج لهذا المصطلح "العلماني" والتغرير بالعوام، الذين يرددونه معكم وهم يريدون قطعاً إقامة الدولة الإسلامية ظناً منهم أن الدولة المدنية هي الدولة الإسلامية.

الوجه السادس:

لأن استخدام هذا المصطلح سيكون ذريعةً لتدخل القوى الكبرى المعادية للمسلمين، نظراً لوجود آخرين غيركم – بالرغم من قلتهم– يطالبون بدولة مدنية بالمعنى الغربي.

مثاله بعد نجاح الثورة إذا نازعكم العلمانيون وطالبوا بتغيير الدستور ومن ذلك المادة التي تنص على: أن "الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات"، وطالبوا كذلك بوضع قوانين تسوي بين الذكر والأنثى في الميراث، وطالبوا بإسقاط القوامة عن الزوجة والولاية على البنت ونحو ذلك من مقتضيات المساواة المطلقة بين الجنسين، واعتبروا مطالبهم تلبيةً لأهداف الثورة التي كان من ضمنها قيام دولة مدنية واستقووا عليكم بالمجتمع الدولي.

---

(١) فهمي هويدي، الجزيرة نت، الثلاثاء، ١٩ / ٤ / ٢٠١١م.

فلاشك أن المجتمع الدولي سيقف إلى جانب هؤلاء العلمانيين وسيحاكمكم إلى أهداف الثورة وسيعتبركم خارجين على أهداف الثورة وأنكم تريدون الالتفاف على الشرعية الثورية كما يسميها البعض، والخيانة لدماء الشهداء، وحينها لن يقيموا لمقاصدكم الحسنة وغايتكم النبيلة أي اعتبار وإن قلتم لهم: نحن كنا نقصد بالدولة المدنية الدولة الإسلامية، بل سيكون الجواب "الدولة المدنية" مصطلح معروف ومحدد ولا يعني الدولة الإسلامية.

والدولة المدنية هي دولة المجتمع المدني والمواطنة المتساوية وسيطالبونكم باستكمال تغيير المنظومة التشريعية الإسلامية لتتوافق مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وهكذا.

وما يمثله ذلك من إلغاء مبدأ التحاكم إلى الإسلام والذي يمثل الفارق الأكبر بين الإسلام والكفر لأجل ذلك فإن أوجب الواجبات في هذا الظرف هو تحديد هوية الدولة التي يطالب اليمنيون جميعاً بإقامتها وهي الدولة الإسلامية؛ لأنه لا يجوز لمسلم أن يرضى بقيام دولة تخالف أحكام الإسلام أدنى مخالفة.

السؤال السابع: بعض الناس يقولون: الدولة الإسلامية دولة مدنية ولا تعارض بين الدولة المدنية والدولة الإسلامية؟

الجواب: إذا كانت الدولة المدنية هي الدولة الإسلامية فلماذا تُصرُّون على المطالبة بدولة مدنية وبإمكانكم أن تستعملوا اللفظ المتفق عليه؟

فإن قلتم: مصطلح الدولة الإسلامية يستفز الغرب؟ قلنا لكم: صدقتم وهذا الذي ألجأكم إلى استخدام مصطلح يرضيهم وهو الدولة المدنية وهذا هو الدليل على أن الدولة المدنية غير الدولة الإسلامية.

السؤال الثامن: يقول قائل: ما يقوم به العلماء من بيان بشأن الدولة المدنية في هذه الظروف يثير الخلاف لمصلحة الخصوم؟

الجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول:

من المعلوم أنه "لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة" وإذا لم يبين العلماء حقيقة الدولة المدنية في هذه الظروف فمتى؟

الوجه الثاني:

من الذي يثير الخلاف، الذي يطالب بإقامة دولة مدنية مع ما في هذا المصطلح من المخاطر التي بيناها أم الذي يقوم ببيان المخاطر والآثار المدمرة التي تترتب على هذه المطالبة؟

فلما قام هؤلاء بالمطالبة بدولة مدنية، وجب على العلماء بيان الحكم الشرعي في هذه المطالبة ولو سكت أولئك لسكت العلماء ولكنهم وقعوا في المخالفة فوجب على العلماء البيان.

الوجه الثالث:

لو أن الثوار حددوا هوية الدولة المدنية التي يطالبون بها بقولهم: قيام دولة مدنية مرجعيتها الوحيدة الشريعة الإسلامية لما حصل الخلاف.

السؤال التاسع: يقول بعض الناس: نريد من العلماء أن يصبروا علينا هذه الفترة ولا يتحدثوا عن الدولة المدنية، فإذا نجحت الثورة ووجد من يطالب بدولة مدنية تخالف الإسلام وقفنا جميعاً ضده؟

الجواب من وجوه:

الوجه الأول:

مطالبة العلماء بالصبر في هذا الموطن الذي تُستخدم فيه المصطلحات المخالفة لشرع الله لا يجوز؛ لأنه من قبيل المطالبة بالسكوت عن البيان وقت الحاجة إليه.

الوجه الثاني:

كيف يستقيم أن تطالبوا العلماء بالصبر عليكم وأنتم تقولون ما لا يجوز قوله، بينما أنتم لم تصبروا على العلماء وهم يقولون ما يجب عليهم قوله.

الوجه الثالث:

إذا كنتم تطالبون العلماء بالصبر عليكم الآن حتى تنجح الثورة، وتضيقون ذرعاً بما يقومون به من البيان الشرعي وأنتم لا تزالون في الشوارع فلعلكم غداً لن تقبلوا منهم البيان وأنتم في الحكومة، ولربما لجأتم إلى إسكاتهم بالقوة بحجة الحفاظ على الدولة الوليدة وتفويت الفرصة على الغرب المتربص ولن تقف سلسلة التنازلات وستصبح المصلحة الموهومة صنماً يُعبد من دون الله... وهكذا.

يقول سيد قطب -رحمه الله تعالى-: "إن كلمة مصلحة الدعوة، يجب أن تُرفع من قاموس أصحاب الدعوات؛ لأنها مزلة ومدخل للشيطان يأتيهم منه حين يعز عليه أن يأتيهم من ناحية مصلحة الأشخاص.

ولقد تتحول مصلحة الدعوة إلى صنم يتعبده أصحاب الدعوة وينسون معه منهج الدعوة الأصيل.

إن مصلحة البشر متضمنة في شرع الله كما أنزله الله، وكما بلَّغه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا بدا للبشر ذات يوم أن مصلحتهم في مخالفة ما شرَّع الله لهم، فهم أولاً: واهمون فيما بدا لهم قال تعالى: {إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى}[1]، وهم ثانياً: كافرون.. فما يدَّعي أحد أن المصلحة فيما يراه هو مخالفاً لما شرع الله ثم يبقى لحظة واحدة على هذا الدين، ومن أهل هذا الدين".

السؤال العاشر: هناك من يقول: نحن الآن في مرحلة ضعف، والمطالبة بدولة مدنية هدفه ألا يقوم الغرب بإجهاض الثورة.

الجواب من وجوه:

الوجه الأول:

إذا كنتم تعلمون أنكم في مرحلة ضعف وأنكم لن تتمكنوا من إسقاط النظام إلا بمساعدة الغرب فلماذا أقدمتم على الثورة لإسقاط النظام؟ وما الفرق بين أن تقدموا التنازلات للغرب أنتم أو يقدمها غيركم.

---

(١) سورة النجم الآية: ٢٣.

إن الذي يقدم على تغيير الحاكم مع غلبة ظنه أنه قد لا يتمكن من ذلك يقع في المخالفة الشرعية ويرتكب حراماً وعمله غير مشروع.

والذي يعلم أنه لا يزال في مرحلة الضعف ولا يقدر على تغيير المنكر أو أن فعله سيؤدي إلى منكر مساوٍ للمنكر القائم أو اكبر منه ففرضه الصبر والإعداد حتى يتمكن من تغيير المنكر.

الوجه الثاني:

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في مكة في أشدّ مراحل الضعف ومع ذلك رفضوا المساومة على دينهم، بل رفضوا مجرد السكوت عن بيان ضلال المشركين، واستمروا في الدعوة إلى الإسلام والبراءة من الجاهلية وهم في أشد مراحل الضعف.

فلو كان القبول المرحلي بأي نظام يخالف الإسلام جائزاً في حالٍ من الأحوال لكانت حالتهم تلك أولى الحالات.

فلما تمسكوا بمنهج الإسلام في البناء والتغيير وعدلوا عن القبول بغيره تبين أن القبول بشيء يخالف الإسلام لا يجوز مطلقاً وهو ما نعنيه هنا من حرمة المطالبة بدولة مدنية.

الوجه الثالث:

إذا كان المأمول من الكفار أن يرضوا عنا فذلك من المحال، ولا يمكن أن يرضى اليهود والنصارى عنا ما دمنا متمسكين بديننا لقوله تعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ}(١).

والمشكلة أن يرضوا عنا، والخير كل الخير في ألا يرضوا عنا.

وإذا كان المأمول أن يكفّوا شرهم عنا فالمقطوع به أن الكفار ماداموا أقوياء ونحن ضعفاء فلن يتركونا في حالنا مهما تقربنا إليهم أو تنازلنا لهم قال تعالى: {وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا}(٢).

وبناءً على ذلك فإن كل محاولة لاسترضاء الغرب، لن تجدي بل كل تنازل سيغريهم للمطالبة بتنازلات أخرى فهؤلاء كما قال ربنا لا يريدون لنا خيراً، قال تعالى: {مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ}(٣).

الوجه الرابع:

موقف العلماء، وموقف الشعب اليمني كله الرافض لدولة مدنية بالمعنى الغربي هي من نقاط القوة، لهذه الثورة، وليست من المصلحة أن تفرط بنقاط القوة

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٢٠.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

(٣) سورة البقرة الآية: ١٠٥.

السؤال الحادي عشر: ما الموقف الشرعي من الاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي وقعت عليها الحكومات العربية والإسلامية؟

الجـــواب: ما كان في هذه الاتفاقيات موافقاً لشريعتنا الإسلامية فالوفاء به واجب شرعي لقوله تعالى: {يَـــا أَيُّهَـــا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ} [المائدة:١].

وأما ما يخالف شريعتنا الإسلامية فهو باطل وما بني على باطل فهو باطل، والمسلمون جميعاً غير محجـــوجين بأي اتفاقية أو معاهدة أو إعلان عالمي يخالف الإسلام؛ لأن الشريعة الإسلامية هي المرجعية العليا فـــي الحكـــم على الأشياء كلها، ولا يجوز لمسلم على وجه الأرض أن يلتزم أو يوافق على أمر يخالف الإسلام أو يفي بشيء يخالف شرع الله، وكل تصرف أو توقيع على معاهدة أو اتفاقية يخالف الإسلام فهو تصرف باطـــل شـــرعاً ولا يترتب عليه أي أثر شرعي أو قانوني مما يجعل المسلمين جميعاً في حلٍّ من هذه الاتفاقيات، وهم جميعـــاً غيـــر محجوجين بعقود أو معاهدات الإذعان والإذلال المفروضة عليهم، وليسوا ملزمين بشيء منها مادامـــت تخـــالف شرع الله تعالى.

السؤال الثاني عشر: لماذا تأخر انتصار الثورة في اليمن؟

الجواب: لاشك أن هنالك عقبات داخلية وإقليمية ودولية أدت إلى تأخير الثورة ومع ذلك فالذي أنبه عليه هنـــا أن لله تعالى سنناً لا تتبدل ومنها سنة الله تعالى في التغيير وفيها يقول ربنا سبحانه: {إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّـــى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ}(١).

ورحم الله القائل: "أقيموا دولة الإسلام في نفوسكم تقم على أرضكم"، ولم أجد إجابة على هذا السؤال أفضل ممـــا قاله سيد قطب –رحمه الله– في كتابه "في ظلال القرآن" وهو يتحدث عن الأسباب التي تؤدي إلى تأخر النصـــر في كل معركة بين الحق والباطل، حيث قال: "لقد شاء اللّه تعالى أن يجعل دفاعه عن الـــذين آمنـــوا يـــتم عـــن طريقهم هم أنفسهم كي يتم نضجهم هم في أثناء المعركة.

فالبنية الإنسانية لا تستيقظ كل الطاقات المذخورة فيها كما تستيقظ وهي تواجه الخطر وهي تدفع وتدافع، وهـــي تستجمع كل قوتها لتواجه القوة المهاجمة.. عندئذ تتحفز كل خلية بكل ما أودع فيها من استعداد لتـــؤدي دورهـــا ولتتساند مع الخلايا الأخرى في العمليات المشتركة ولتؤتي أقصى ما تملكه، وتبذل آخر ما تنطوي عليه وتصل إلى أكمل ما هو مقدور لها وما هي مهيأة له من الكمال.

والأمة التي تقوم على دعوة اللّه في حاجة إلى استيقاظ كل خلاياها، واحتشاد كل قواها، وتوفز كل اســـتعدادها، وتجمع كل طاقاتها، كي يتم نموها، ويكمل نضجها، وتتهيأ بذلك لحمل الأمانة الضخمة والقيام عليها.

والنصر السريع الذي لا يكلف عناء، والذي يتنزل هيناً ليناً على القاعدين المستريحين، يعطل تلك الطاقات عـــن الظهور؛ لأنه لا يحفزها ولا يدعوها، وذلك فوق أن النصر السريع الهين اللين سهل فقدانه وضياعه.

أولاً: لأنه رخيص الثمن لم تبذل فيه تضحيات عزيزة.

---

(١) سورة الرعد الآية: ١١.

وثانياً: لأن الذين نالوه لم تدرب قواهم على الاحتفاظ به ولم تشحذ طاقاتهم وتحشد لكسبه، فهي لا تتحفز ولا تحتشد للدفاع عنه.

وهناك التربية الوجدانية والدربة العملية تلك التي تنشأ من النصر والهزيمة، والكر والفر، والقوة والضعف والتقدم والتقهقر.

ومن المشاعر المصاحبة لها.. من الأمل والألم، ومن الفرح والغم، ومن الاطمئنان والقلق.

ومن الشعور بالضعف والشعور بالقوة.. ومعها التجمع والفناء في العقيدة والجماعة والتنسيق بين الاتجاهات في ثنايا المعركة وقبلها وبعدها وكشف نقط الضعف ونقط القوة، وتدبير الأمور في جميع الحالات.. وكلها ضرورية للأمة التي تحمل الدعوة وتقوم عليها وعلى الناس.

من أجل هذا كله، ومن أجل غيره مما يعلمه اللّه.. جعل اللّه دفاعه عن الذين آمنوا يتم عن طريقهم هم أنفسهم ولم يجعله لقية تهبط عليهم من السماء بلا عناء.

والنصر قد يبطئ على الذين ظُلموا وأخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا: ربنا اللّه، فيكون هذا الإبطاء لحكمة يريدها اللّه.

قد يبطئ النصر؛ لأن بنية الأمة المؤمنة لم تنضج بعد نضجها، ولم يتم بعد تمامها، ولم تحشد بعد طاقاتها، ولم تتحفز كل خلية وتتجمع لتعرف أقصى المذخور فيها من قوى واستعدادات.

فلو نالت النصر حينئذ لفقدته وشيكاً لعدم قدرتها على حمايته طويلاً!

وقد يبطئ النصر حتى تبذل الأمة المؤمنة آخر ما في طوقها من قوة، وآخر ما تملكه من رصيد، فلا تستبقي عزيزاً ولا غالياً، لا تبذله هيناً رخيصاً في سبيل اللّه.

وقد يبطئ النصر حتى تجرب الأمة المؤمنة آخر قواها، فتدرك أن هذه القوى وحدها بدون سند من اللّه لا تكفل النصر، إنما يتنزل النصر من عند اللّه عندما تبذل آخر ما في طوقها ثم تكل الأمر بعدها إلى اللّه.

وقد يبطئ النصر لتزيد الأمة المؤمنة صلتها باللّه، وهي تعاني وتتألم وتبذل ولا تجد لها سنداً إلا اللّه، ولا متوجهاً إلا إليه وحده في الضراء.

وهذه الصلة هي الضمانة الأولى لاستقامتها على النهج بعد النصر عند ما يتأذن به اللّه، فلا تطغى ولا تنحرف عن الحق والعدل والخير الذي نصرها به اللّه.

وقد يبطئ النصر؛ لأن الأمة المؤمنة لم تتجرد بعد في كفاحها وبذلها وتضحياتها للّه ولدعوته فهي تقاتل لمغنم تحققه، أو تقاتل حمية لذاتها، أو تقاتل شجاعة أمام أعدائها.

واللّه يريد أن يكون الجهاد له وحده وفي سبيله، بريئاً من المشاعر الأخرى التي تلابسه.

وقد سئل رسول اللّه صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل حمية والرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل ليرى. فأيها في سبيل اللّه؟ فقال:«من قاتل لتكون كلمة اللّه هي العليا فهو في سبيل اللّه»[1].

---

(١) أخرجه البخاري ومسلم.

كما قد يبطئ النصر؛ لأن في الشر الذي تكافحه الأمة المؤمنة بقية من خير، يريد اللّه أن يجرد الشر منها ليتمحض خالصاً، ويذهب وحده هالكاً، لا تتلبس به ذرة من خير تذهب في الغمار!

وقد يبطئ النصر؛ لأن الباطل الذي تحاربه الأمة المؤمنة لم ينكشف زيفه للناس تماماً.

فلو غلبه المؤمنون حينئذ فقد يجد له أنصاراً من المخدوعين فيه، لم يقتنعوا بعد بفساده وضرورة زواله فتظل له جذور في نفوس الأبرياء الذين لم تنكشف لهم الحقيقة، فيشاء اللّه أن يبقى الباطل حتى يتكشف عارياً للناس، ويذهب غير مأسوف عليه من ذي بقية!

وقد يبطئ النصر؛ لأن البيئة لا تصلح بعد لاستقبال الحق والخير والعدل الذي تمثله الأمة المؤمنة، فلو انتصرت حينئذ للقيت معارضة من البيئة لا يستقر لها معها قرار، فيظل الصراع قائما حتى تتهيأ النفوس من حوله لاستقبال الحق الظافر، ولاستبقائه!

من أجل هذا كله، ومن أجل غيره مما يعلمه اللّه، قد يبطئ النصر، فتتضاعف التضحيات، وتتضاعف الآلام، مع دفاع اللّه عن الذين آمنوا وتحقيق النصر لهم في النهاية.

وللنصر تكاليفه وأعباؤه حين يتأذن اللّه به بعد استيفاء أسبابه وأداء ثمنه، وتهيؤ الجو حوله لاستقباله واستبقائه.

{وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ. الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ، وَآتَوُا الزَّكَاةَ، وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ}(١).

فوعد اللّه المؤكد الوثيق المتحقق الذي لا يتخلف هو أن ينصر من ينصره.. فمن هم هؤلاء الذين ينصرون اللّه، فيستحقون نصر اللّه، القوي العزيز الذي لا يهزم من يتولاه؟ إنهم هؤلاء.

{الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ}.. فحققنا لهم النصر، وثبتنا لهم الأمر.. {أَقَامُوا الصَّلَاةَ}.. فعبدوا اللّه ووثقوا صلتهم به، واتجهوا إليه طائعين خاضعين مستسلمين.. {وَآتَوُا الزَّكَاةَ}.. فأدوا حق المال، وانتصروا على شح النفس، وتطهروا من الحرص، وغلبوا وسوسة الشيطان، وسدوا خلة الجماعة، وكفلوا الضعاف فيها والمحاويج، وحققوا لها صفة الجسم الحي - كما قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم -: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى»(٢).

{وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ}.. فدعوا إلى الخير والصلاح، ودفعوا إليه الناس.. {وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ}.. فقاوموا الشر والفساد، وحققوا بهذا وذاك صفة الأمة المسلمة التي لا تبقى على منكر وهي قادرة على تغييره، ولا تقعد عن معروف وهي قادرة على تحقيقه.. "(٣).

---

(١) سورة الحج الآية: ٤٠.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) في ظلال القرآن الكريم ٤ / ٢٤٢٥ ــ ٢٤٢٨.

السؤال الثالث عشر: صدر بيان لمجموعة يسمون أنفسهم " ناشطين سياسيين " بعنوان: " بيان مثقفي اليمن.. الزنداني والديلمي والمؤيد والحزمي والصبري دعاة تكفير وعبء على أي تغيير في اليمن " واتهموكم بأنكم تريدون حرف مسار الثورة بتحريضكم ضد الدولة المدنية، والمطالبة بقيام دولة الخلافة الإسلامية، واعتبروا عملكم هذا سبباً في تراجع الدعم والتأييد الدولي للثورة اليمنية، فما ردكم على ذلك؟

الجواب على هذه الافتراءات من وجوه:

الوجه الأول:

ذكرني ما يسمى ببيان المثقفين هذا بالحديث الذي رواه أبو يعلى والطبراني الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام:«كَيْفَ بِكُمْ إِذَا فَسَقَ شَبَابُكُمْ، وَطَغَى نِسَاؤُكُمْ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ؟ قَالَ: وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ سَيَكُونُ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا؟»[1].

ولا شك أن هؤلاء قد اختلت لديهم الموازين فصار المعروف لديهم منكراً والمنكر معروفا.

الوجه الثاني:

أُعزِّي نفسي وإخواني العلماء الذين تعرضوا لهذا الإفك بما حصل لنبي الله لوط عليه الصلاة والسلام الذي أنكر عليه قومه دعوته إيَّاهم إلى الطهر والعفاف وترك الفاحشة كما قال تعالى: {وَلُوطاً إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ * أَإِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ * فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ}[2].

الوجه الثالث:

قيام خلافة على منهاج النبوة هي وعد الله تعالى، وبشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله:«تَكُونُ النُّبُوَّةُ فِيكُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةٌ عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَاضًّا فَيَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا جَبْرِيَّةً فَتَكُونُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ ثُمَّ يَرْفَعُهَا إِذَا شَاءَ أَنْ يَرْفَعَهَا ثُمَّ تَكُونُ خِلَافَةً عَلَى مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ»[3].

ولذلك فنحن على يقين بأن وعد الله لن يتخلف وستقوم دولة الخلافة على منهاج النبوة لتملأ الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً قريباً إن شاء الله تعالى برغم أنف أعداء الله تعالى.

الوجه الرابع:

قيام دولة الخلافة الإسلامية الراشدة هو مطلب جميع المسلمين، وليس مطلب فئة من العلماء كما يزعم هؤلاء، أما الدولة المدنية العلمانية فهي مطلب الغرب الصليبي وعملائهم، ولا يوجد مسلم على وجه الأرض يطالب

---

(١) أخرجه الطبراني، رقم: (٧١٥)، وأبو يعلى، رقم: (٦٢٨٩).

(٢) سورة النمل الآيات: ٥٤، ٥٥، ٥٦.

(٣) أخرجه الإمام أحمد، رقم: (١٧٦٨٠)، وحسنه الألباني.

بدولة مدنية بمفهوم الغرب الصليبي، ونحن موقفنا مع جميع المسلمين الرافضين لقيام دولة مدنية علمانية والمطالبة بقيام دولة الخلافة الإسلامية الراشدة.

فمن هو إذن الذي يريد حرف مسار الثورة، الذي يتبنى مطالب المسلمين، أو الذي يتبنى مطالب الغرب الصليبي؟

بل إن الذي يطالب بـ "دولة مدنية" بالمعنى الغربي هو العدو الحقيقي للثورة، الذي يريد إجهاضها والقضاء عليها من داخلها وهو الذي يريد بخبث ومكر أن يتراجع الناس عن ثورتهم؛ لأنه لو كان -لا قدر الله- هدف الثورة قيام دولة مدنية علمانية تخالف الإسلام أدنى مخالفة لأفتى جميع العلماء بحرمة هذه الثورة، وستكون الثورة حينئذٍ منكر أكبر من منكر الحاكم المستبد، فتنبهوا أيها الثوار الذين ما ضحيتم هذه التضحية العظيمة إلا بعد أن أفتى علماؤكم بأن ثورتكم شرعية ومطالبها شرعية.

الوجه الخامس:

نعم وبكل فخر واعتزاز فنحن نطالب بقيام دولة الخلافة الإسلامية الراشدة؛ لأن الشعب اليمني المسلم خرج ثائراً ضد الفساد وضد الظلم والطغيان والاستبداد، ولم يخرج ضد الإسلام، فالمسلمون جميعاً خصومتهم مع الحكام الفاسدين الذين جاء فسادهم نتيجة لعدم تطبيقهم لأحكام الإسلام، وأما من كانت خصومته مع الإسلام، فليس من المسلمين.

الوجه السادس:

أما قولهم: بأننا عبء على أي تغيير في اليمن، فإننا إن شاء الله سنكون عقبة كأداء أمام أي تغيير يريد علمنة اليمن أو أي تغيير ينتج عنه مخالفة الإسلام ولو أدنى مخالفة، ونعلن للعالم أجمع أنه لا يمكن أن تعلمن بلادنا ونحن أحياء.

أما التغيير بمعنى إزالة الفساد والمفسدين وإقامة دولة العدل والشورى والاحتكام إلى شرع رب العالمين، فنحن رواده بإذن الله تعالى وهو هدفنا وهدف كل مسلم على وجه الأرض.

الوجه السابع:

أمَّا قولهم: بأننا سبب في تراجع الدعم والتأييد الدولي للثورة فنحن على يقين بأن اليهود والنصارى والمشركين لا يمكن أن يكفوا عن حربنا وقتالنا ونهب ثرواتنا واحتلال أرضنا فضلاً عن قيامهم بدعم مطالبنا بقيام دولتنا الإسلامية الراشدة، قال تعالى: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ}(١)، وقال سبحانه: {وَلا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا}(٢).

---

(١) سورة البقرة الآية: ١٢٠.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

الوجه الثامن:

في بيان هؤلاء المثقفين تحريض لما يسمونه بالمتجمع الدولي ضدنا، وتخويف لنا بهم، ونحن نستقوي عليهم ونستنصر برب العالمين، وشتان بين من كان الأمريكان سنده وبين من كان سنده رب العالمين، فالله مولانا وهو حسبنا ونعم الوكيل، وأذكر هنا بقوله تعالى: {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ}(١)، وبقوله تعالى: {أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ * وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ * وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ}(٢)، وبقوله تعالى: {الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَاناً وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ}(٣).

ومن جهة أخرى فإن أمريكا التي تهددونا بها في طريقها إلى الانهيار فهي ولا شك قد تتعرض قريباً إلى عقاب إلهي مدمر شديد الوطأة عظيم التأثير واسع الانتشار، وليس ذلك من باب الكهانة ولا التنبؤات، ولكنه ما تقتضيه سنن الله تعالى الحتمية فيمن كفر وصد عن سبيل الله وأفسد وظلم وطغى واستكبر ومكر وتجبر، فهذه فعال أمريكا وتلك سنن الله ولن تجد لسنة الله تبديلا.

الوجه التاسع:

أما قولهم: بأننا دعاة تكفير، فقد كذبوا وربِّ الكعبة ولكننا -بعون الله تعالى- من أحرص الناس على هداية الخلق ودلالتهم على الحق، والاعتصام بكتاب الله وسنة ورسوله صلى الله عليه وسلم.

ولكن هؤلاء يزعجهم أن يقوم العلماء ببيان الحكم الشرعي في المسلم وفي الكافر وفي المرتد ويعتبرون بيان هذه الأحكام من التكفير.

وخلاصة ما نقوله في هذه المسألة هو:

أن الناس ينقسمون إلى قسمين: مسلمين وكفار، قال تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}(٤).

والكفار ينقسمون إلى قسمين:

١- كافر أصلي:

وهو الذي لم يسبق له الدخول في الإسلام، والكافر الأصلي قد يكون كتابياً "كاليهودي والنصراني"، وقد يكون مشركاً وثنياً "كالمجوس وعبدة الأوثان وغيرهم من الملاحدة".

قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ}(١).

---

(١) سورة آل عمران الآية: ١٧٥.

(٢) سورة الزمر الآيات: ٣٦، ٣٧، ٣٨.

(٣) سورة آل عمران الآية: ١٧٣.

(٤) سورة التغابن الآية: ٢.

والذي يقول: إن هؤلاء ليسوا كفاراً فقد ردَّ حكم الله تعالى القطعي وردُّ حكم الله القطعي كفر وردة.

٢- المرتد:

وهو الذي يكفر بعد إسلامه، قال تعالى: {وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ}(٢).

ولأن الأصل في المسلم الإسلام حتى يثبت عنه أو منه ما يخرجه من الدين، فلابد من التثبت من أمر الشخص المعين الذي أتى بناقض من نواقض الإسلام، ويكون التثبت بقيام القضاء الشرعي باستتابته للتأكد من قيام الحجة عليه، وانتفاء الموانع عنه فإن كان جاهلاً بيّنا له الحكم الشرعي، وإن كانت لديه شبهة بيّناها له كذلك، ثم إن أصرَّ على ردته، حُكِمَ بكفره وردته وطبق فيه حكم الله تعالى في المرتد.

وبناءً على ذلك فالمسلمون من أهل السنة يحكمون بحكم الله تعالى، فمن كفَّره الله ورسوله صلى الله عليه وسلم حكموا بكفره.

السؤال الرابع عشر: يقول قائل: إن النبي صلى الله عليه وسلم تنازل في صلح الحديبية عن أمور دينية حيث تنازل لسهيل بن عمرو عن كتابة بسم الله الرحمن الرحيم، وكتب بدلاً عنها بسمك اللهم، وتنازل عن كتابة محمد رسول الله وكتب بدلاً عنها محمد بن عبد الله، فما ردكم على ذلك؟

الجواب على هذه الشبهة من وجوه:

الوجه الأول:

في هذا السؤال جهل وتجاوز للأدب مع المعصوم صلى الله عليه وسلم ــ فحاشاه ــ أن يتنازل عن أمر ديني، بل يستحيل في حقه ذلك صلى الله عليه وسلم وقد عصمه الله سبحانه وتعالى.

الوجه الثاني:

ذِكْر الواقعة كما جاءت في صحيح البخاري: لَمَّا جَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ... فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم الْكَاتِبَ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنْ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنْ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنْ اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ:«لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يُعَظِّمُونَ فِيهَا حُرُمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا»(٣).

---

(١) سورة البينة الآية: ٦.

(٢) سورة البقرة الآية: ٢١٧.

(٣) أخرجه البخاري، رقم: (٢٥٢٩).

الوجه الثالث:

من صيغ البسملة: بسم الله الرحمن الرحيم، وبسم الله، وبسمك اللهم، إذن فالعدول عن صيغة إلى صيغة أخرى صحيحة، وليس من باب التنازل كما يزعم هؤلاء، إنما التنازل لو أنه افتتح الكتابة بسم اللات، أو بسم هبل وحاشاه ثم حاشاه صلى الله عليه وسلم أن يفعل شيئاً من ذلك.

الوجه الرابع:

أما كتابة عبارة: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله بدلاً من عبارة: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فليس في ذلك تنازل عن أمر ديني؛ لأن الموطن موطن مفاوضة بين طرفين، وليس موطن إثبات النبوة من عدمها.

ومع ذلك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيّن لسهيل أنه رسولٌ من عند الله وإن كذبته قريش بقوله عليه الصلاة والسلام:«والله إني لرسول الله وإن كذبتموني».

إذن: فالمسألة هي من جهة المفاوض من كفار قريش الذي يقول عن نفسه وعن الكفار: نحن لا نقر لك يا محمد بأنك رسول الله، فاكتب اسمك واسم أبيك، فأين التنازل؟!

وبناءً على ذلك يمكن القول: بأن ما حصل هو من باب ــ التنزل مع الخصم ــ في بعض الأمور التي لا تخل بالعقيدة مع أمن اللبس ولأجل مصلحة كبرى وهي تعظيم حرمات الله كما وضحها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: «لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها».

الوجه الخامس:

هذا القول المردود لهذا السائل هو من قبيل الاستدلال بالمتشابهات وترك المحكمات، ومن باب القياس المتوهم مع وجود النص مما يدل على الفساد والبطلان.

وقد تعددت الأدلة القطعية على حرمة التنازل عن شيء من دين الله تعالى كما هو واضح من "سورة الكافرون" حيث يقول سبحانه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ * وَلا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ}(١).

والدليل الثاني: ما روي عن سعيد بن جبير قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلم الحجر، فقال المشركون: لا ندعك تستلم حتى تُلمَّ بآلهتنا، فحدث نفسه، وقال: ما عليَّ أن ألمَّ بها بعد أن يدعوني أستلم الحجر، والله يعلم أني لها كاره، فأبى الله ذلك وأنزل عليه هذه الآية: {وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذاً لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلاً * وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً * إِذاً لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيراً}(٢)"(٣).

---

(١) سورة الكافرون الآيات: ١ ــ ٦.

(٢) سورة الإسراء الآيات: ٧٣ ــ ٧٥.

(٣) تفسير القرطبي ١٠ / ٢٩٩.

فانظروا هذا الوعيد الشديد لخير خلق الله تعالى صلى الله عليه وسلم لو وافق قريش في هذا الطلب، مع أنه لا يمكن حصوله؛ لأنه صلى الله عليه وسلم معصوم.

فالآيات تضمنت التهديد والوعيد الشديد على مجرد الاحتمال والافتراض وهذا كقوله تعالى: {وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ}[1] مع أنه لا يمكن للرسول صلى الله عليه وسلم أن يتقول على الله تعالى.

إذن فما بالكم بالذي يريد أن يقدِّم الإسلام قرباناً لإرضاء الأمريكان، ويطالب بمطالبهم؟؟!!

وختاماً:

أسأل الله تعالى أن يمن عليَّ بالقبول في الأرض والسماء، وأن ينفعني بهذا العمل –الذي هو من فضله ورحمته– وجميع المسلمين، وأن يحقق منه الغاية والمراد إنه تعالى سميع قريب مجيب.

{إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ}[2].

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد رسول الله وعلى آله وصحبه

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) سورة الحاقة الآيات: ٤٤ ــ ٤٦.

(٢) سورة هود الآية: ٨٨.

فهرس الموضوعات

المقدمة ١
المبحث الأول: الدولة المدنية الديمقراطية ٣
نشأتها ٣
تعريف الدولة المدنية ٤
أركان الدولة المدنية الديمقراطية ٤
أولاً: المواطنة ٥
ثانياً: المجتمع المدني ٦
المبحث الثاني : الغرب وعلمنة المجتمعات المسلمة ٨
العداء الغربي للإسلام ٨
مراكز الأبحاث وإدارة الحرب على الإسلام..... ١٧
آلية الحرب الفكرية ضد العالم الإسلامي..... ١٨
معايير الاعتدال الإسلامي بالمفهوم الأمريكي..... ١٩
اختبار الاعتدال..... ١٢
هوية العولمة ١٣
آثار عولمة المبادئ والقيم الغربية..... ٢٤
أولاً: الليبرالية السياسية وعولمة العمالة والاستبداد..... ٢٤
ثانياً: الليبرالية الاقتصادية وعولمة الفقر والكساد..... ٢٦
ثالثاً: الليبرالية الاجتماعية وعولمة التفكك والفساد..... ٢٧
رابعاً: الليبرالية الفكرية الثقافية وعولمة التفسخ والإلحاد..... ٢٨
المبحث الثالث : مبررات الثورات العربية ١٨
الثورة اليمنية "مثالاً" ١٩
المبحث الرابع: الآثار المدمِّرة المترتبة على قيام دولة مدنية ديمقراطية ٢٥
المبحث الخامس : شبـــهـــــات وردود..... ٣١

كتب صدرت للمؤلف:

١- دية المرأة بين حكم الشريعة الإسلامية وشبه القائلين بمساواتها بدية الرجل.

٢- الزواج المبكر بين حراسة الإسلام وتآمر الاتفاقيات الدولية.

٣- الثوابت في القضية الفلسطينية قضية المسلمين الأولى.

٤- معالم حقوق وواجبات المرأة في الإسلام.

٥- معالم ومنارات لورثة الأنبياء وطلبة العلم.

كتب تحت الطبع:

١- الديمقراطية في ميزان الشرع والعقل.

٢- النظام السياسي الإسلامي.